

تعريفات مهمة وروابط

مشبوحة

قضية الشيخ الدكتور
سعيد عبد العليم
بإشراف اللجنة العلمية

دار الأمان
الرياض

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا
إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

صَبِّحْ بِحَمْدِكَ يَا مُنِيرُ

هذا الكتاب جزء من كتاب
«دعوة أهل الكتاب لدين رب العباد»



بَابُ الْإِيمَانِ
١٧ شارع جليل الجليل - مصطفى كامل - إسكندرية
للمطبوع والنشر والتوزيع
تليفون: ٥٤٥٧٧٦٩ ت: ٥٤٤٦٤٩٦

تعريفات مهمة وروابط مشبوهة

فضيلة الشيخ الدكتور
سعيد عبد العظيم
هَفَرَّ اللَّهُ لَهُ دَرَّ الدِّينَ وَلَسَّ الدِّينَ

دار الأمل
للطباعة والنشر والتوزيع
بمسكنة ٥١٥٣٣٩

دار القسيمة
لتنسيق الكتاب والتوزيع والتسويق
تلف: ٥٤٥٧٧٦٦ ص: ٥٤٤٢٠٠١



مُقَدِّمَةٌ

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد:

فقد صدرت طبعات عديدة من كتاب (دعوة أهل الكتاب لدين رب العباد) - بفضل الله - وانتفع به، وطلبت ترجمته بأكثر من لغة، وتم عرضه على المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، وأجيز، ثم رُوي أن يُطرح في هيئة أجزاء صغيرة؛ حتى يكون في متناول اليد.

وهذه الطبعة تصدر في وقت تطاول فيه بابا الفاتيكان الكاثوليكي بروما على شخص رسول الله ﷺ، حيث نقل مؤيداً قول الإمبراطور البيزنطي للأديب الفارسي المسلم أن النبي ﷺ ما جاء إلا بالشرّ والسوء بالنسبة للإنسانية، وأن دعوته ما انتشرت إلا بعدد السيف ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ٥﴾ (الكهف: ٥)، ﴿بَلْ جَاءَ

بِالْحَقِّ وَصَدَّقَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٢٧﴾ (الصافات: ٢٧)، ولا تُعرف نبوة نبي إلا من طريقه صلوات الله وسلامه عليه.

والبشارة به ﷺ موجودة في الكتب السابقة، ما لا يقل عن مائة وخمسين بشارة، مبعثه ومهجره وهيئته ودعوته... والكفر به كُفْرٌ بالله وبجميع الأنبياء والمرسلين، هو سيد الأولين والآخرين والمبعوث رحمة للعالمين، أول شافع وأول مشفع، صاحب لواء الحمد، آدم فمن بعده تحت لوائه، ولو كان موسى وعيسى أحياء زمن بعثته ﷺ لكان لزاماً عليهما أن يتابعاه.

هو أول من يدخل الجنة، فيقول خازنها: مَنْ؟ فيقول: محمد. فيقول: بك أمرت ألا أفتح لأحد قبلك، بُعث ﷺ بقضيب الأدب حرزاً للأمين، فتح الله به أعيناً عمياً وأذاناً صماً وقلوباً غلفاً، زكَّى لسانه فقال سبحانه: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ (٣) ﴿(النجم: ٣)﴾، وزكَّى بصره فقال: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ﴾ (١٧) ﴿(النجم: ١٧)﴾، وزكَّى معلمه فقال: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ﴾ (٥) ﴿(النجم: ٥)﴾، وزكاه كله فقال:

﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (القلم: ٤). هداانا الله بنبيه محمد ﷺ، وأخرجنا به من الظلمات إلى النور، وآتانا ببركة رسالته ويؤمن سفارته خير الدنيا والآخرة، وكان من ربه بالمتزلة العليا فلا يُذكر اسم الله إلا ويُذكر النبي ﷺ معه.

وأدنى ما له ﷺ من الحق علينا، بل هو ما أوجب الله من تعزيره ونصره بكل طريق، وإيثاره بالنفس والمال في كل موطن وحفظه وحمايته من كل مؤذٍ، وإن كان الله قد أغنى رسوله عن نصر الخلق، ولكن ليلو بعضهم ببعض، وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب.

وقد ذكر ابن تيمية في كتابه «الصارم المسلول» أن من سبَّ النبي ﷺ من مسلم أو كافر فإنه يجب قتله من مسلم أو كافر، وهذا المذهب عليه عامة أهل العلم، فإن كان ذمياً تعيّن قتله، فلا يجوز المن عليه ولا مفاداته، فإن وصل أمره إلى الحاكم وتاب السَّاب أقام الحاكم الحدَّ عليه، وللنبي ﷺ أن يعفو في حقه، وليس للأمة أن تصفح

عمن سبّ نبيّها صلوات الله وسلامه عليه، وأن انساب إن كان مسلماً فإنه يُكفر ويُقتل بغير خلاف، وهو مذهب الائمة الأربعة وغيرهم، والكتاب يقع في نحو من ستمائة صفحة من القطع الكبير.

لقد ثارت نائرة المسلمين هنا وهناك بسبب إساءة الصحيفة الدانماركية من قبل ودُعي رئيس الوزراء الدانماركي إلى الاعتذار، ولم يعتذر وأصرّ هو ومملكة الدانمارك على أنها مسألة حريات، ودُعي البابا للاعتذار، وخرج بدوره في بيان دبلوماسي يتعجب لموقف المسلمين من كلمة نقلها عن الإمبراطور البيزنطي.

وهكذا يتمادى الغرب الصليبي في بذاته وسفهه، وقد أغراه ضعف هذه الأمة وانحرافها عن دينها، فانتقل من حروب الإبادة التي لا هوادة فيها للمسلمين في أفغانستان والعراق وفلسطين... ومن قبل في البوسنة والهرسك، حروب صليبية - كما وصفها الرئيس الأمريكي بوش - طالت الشيوخ الرُكّع والبهائم الرُنع والأطفال الرُضع،

انتهكوا أعراض المسلمين وشردوا ملايين المسلمين في بقاع الأرض، فعلوا ذلك تحت سمع وبصر الأمم المتحدة - ربييتهم والمتواطئة معهم - فعلوا ذلك وهم ينعتون الأمة المسلمة بنعوت التطرف والإرهاب، ويتطاولون على رسول الله ﷺ - رمته بدائها وانسلت - .

وإذا كان حاضرمهم شاهداً على دمويتههم وإجرامهم، فماضيهم لا يقل شراً وسوءاً، فما بين الحروب الصليبية ومساعدتهم الستار ومحاكم التفتيش، لقد أبادوا ما لا يقل عن ثلاثة ملايين مسلم في الأندلس وحدها، حاضرمهم وماضيهم لا يعرف السماحة ولا السلام، وأقوالهم وأفعالهم تنضح بالسُّم الزُعاف لهذه الأمة، خذ وصفهم من خالقهم، ولا ينبئك مثل خبير: ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ (آل عمران: ١١٨)، ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ (البقرة: ١٢٠)، ﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ (البقرة: ٢١٧)، ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾ (التوبة: ١٠).

وهم في انطلاقهم لإبادة المسلمين وذبح أطفالهم

يصدرون عن عقيدة؛ ففي أسفار التوراة التي ينداولها اليهود تقرير شريعة الحرب والقتال في أبشع صورة من صور التخريب والتدمير والإهلاك والسبي؛ فقد جاء في سفر التثنية في الإصحاح العشرين منه عدد ١٠ وما بعده ما يأتي نصه: «حين تقرب من مدينة لكبي تحاربها استدعها إلى الصلح، فإن أجابتك إلى الصلح وفتحت لك، فكل الشعب الموجود فيها يكون لك بالتسخير، ويستعبد لك، وإن لم تسالمك، بل عملت معك حرباً، فحاصرها، وإذا دفعها الرب إلهك إلى يدك، فاضرب جميع ذكورها بحد السيف، وأما النساء والأطفال والبهائم، وكل ما في المدينة، كل غنيمتها فتغنمها لنفسك، وتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك الرب إلهك، هكذا تفعل بجميع المدن البعيدة منك جداً، التي ليست من مدن هؤلاء الأمم هنا، وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب إلهك نصيباً، فلا تبقى منها نسمة ما، بل تحرمها تحريمًا - الحثيين، والأموريين، والكنعانيين، والفرزيين، والحويين، واليوسيين، كما أمرك الرب إلهك».

وفي إنجيل متى المتداول بأيدي النصارى في الإصحاح العاشر عدد ٢٤ وما بعده يقول: «لا تظنوا أنني جئت لألقي سلامًا على الأرض، ما جئت لألقي سلامًا، بل سيفًا، فإنني جئت لأفرق الإنسان ضد أبيه، والابنة ضد أمها، والكنة ضد حماتها، وأعداء الإنسان أهل بيته، من أحب أبًا أو أمًا أكثر مني، فلا يستحقني، ومن أحب ابنًا أو ابنة أكثر مني، فلا يستحقني، ومن لا يأخذ صليبه، ويتبعني فلا يستحقني، ومن وجد حياته يضيعها، ومن أضاع حياته من أجلي يجدها».

هذا شأن من كتبوا الكتاب ثم قالوا هذا من عند الله ليشترخوا به ثمنًا قليلًا، ولم يكن فعل الكاثوليك بالبروتستانت وتنكيلهم بهم بأقل من فعلهم بالمسلمين، وطوائف النصارى يكفّر بعضهم بعضًا، وما اجتمعوا مجتمعًا إلا وتلاعنوا فيه، فكلهم لاعن وكلهم ملعون، ولو اجتمع عشرة منهم لقاموا على أحد عشر قولاً.

وإذا كانوا قد نسبوا الله صاحبة الولد وسبوا الخالق جل

وعلا، فهل يُستبعد منهم سبّ النبي ﷺ وانتقاصه، وهم مع تأليهم لعيسى عليه السلام يزعمون أنه قد مات وأن اليهود البسوه إكليل الغار وصفعوه على قفاه، وقالوا له يا ابن كذا. عقائد خربة، وكل إناء بما فيه ينضح.

وهذه العقيدة مسروقة ومغشوشة من عقيدة الهنود في بوذا وكركشته، قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهَوْنَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ (٣٠) اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمُّرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَإِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٣١)﴾ (التوبة: ٣٠، ٣١).

لم ينعم النصاري بالطمأنينة والرحمة تحت حكم بني ملتهم من الرومان ولم يتذوقوا طعم ذلك إلا تحت حكم المسلمين، بل كانت المرأة من أهل الشام لا تأمن على نفسها في وجود أبيها في الوقت الذي تأمن فيه بحضرة صحابة رسول الله ﷺ.

وقد أظهر بابا روما محبة ومودة لليهود في نفس البيان الذي ألقاه في ألمانيا، وهذا لا يستغرب فعقد الإخاء وثيق بين اليهود والنصارى، وهو إخاء عقائدي في المقام الأول، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ (المائدة: ٥١).

وقد استطاع اليهود في الآونة الأخيرة استصدار وثيقة من الفاتيكان تبرئهم من دم المسيح، فبطلت بذلك عقيدة الصلب والفداء عند النصارى، وهي صُلب العقيدة النصرانية، ونحن بدورنا نعتقد أن المسيح في السماء وينزل في آخر الزمان، يكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويحكم بشريعة الإسلام، ويموت بالمدينة، ويُصلي عليه المسلمون، ويدفن مع رسول الله ﷺ، فلم يقتله اليهود، ولم يمت بعد، بل أُلقي شبهه على يهودا الخائن ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾ (النساء: ١٥٧).

وتواطؤ الغرب الصليبي اليوم مع اليهود على حساب

المسلمين في فلسطين وتواطؤهم مع الملاحدة الشيوعيين لإبادة المسلمين في الجمهوريات الإسلامية كالشيشان أمرٌ لا يخفى على أحد، ولعل البابا في بيانه السفيفه يُنشط ذاكرتنا؛ حتى لا ننسى عقيدتهم وسلوكهم تجاهنا عبر العصور وكر الدهور، وإلاّ فهم يعرفون النبي ﷺ كما يعرفون أبناءهم، مبغشه ومهجره ودعوته، والواجب عليهم أن يدخلوا في السلم كافة، وأن يدينوا بدينه ﷺ؛ ففي الحديث: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بالذي أرسلت به إلاّ كان من أصحاب النار» (رواه مسلم).

إن بابا روما يعلم كيف انتشر الإسلام في أوروبا ومصر وأفريقيا وجنوب شرق آسيا، وكيف عمّت دعوته المشرق والمغرب، كما يعلم أيضاً ما صنعوه هم مع المسلمين في البوسنة والهرسك وأفغانستان والعراق..

وهذا تاريخ لن يُنسى وحقوق لن تسقط بالتقادم، وليس عندنا ما نتوارى به خجلاً، فكم من بلد فتحت

بالقرآن وكم من بلد فتحت بالسيف والسنان ولا حجر على سعة رحمة الله، والفارق كبير بين من يجاهد في سبيل الله؛ لإعلاء كلمة الله في الأرض وتعبيد الدنيا بدين ربها، وبين من يقاتل في سبيل الطاغوت، أو لنشر ديمقراطية أو نصرانية، قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ (التوبة: ٣٦)، وقال: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ (الأنفال: ٣٩)، وقال: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ (البقرة: ١٩٠)، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ (التوبة: ١٢٣).

نصوص كثيرة تدل على جهاد الدفع والطلب، أي دفع الكفار عن ديار المسلمين وطلبهم في عقر ديارهم، قال ابن تيمية في «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح»: «... فإذا وجب علينا جهاد الكفار بالسيف ابتداءً ودفعاً، فلأن يجب علينا بيان الإسلام وإعلامه ابتداءً ودفعاً لمن يطعن فيه بطريق الأولى والأحرى».

لا يكتفى في مواجهة هذه البذاءات الصليبية بالشجب والتنديد واستجداء الاعتذار وطلب المقاطعة . . فقد فُتحت عمورية بسبب امرأة مسلمة انتهك عرضها فاستصرخت، ولما علم المعتصم ركب فرسه وانطلق يعدو والجيش على إثره، فتح عمورية ثم قال: أين التي تستصرخ. وقال للإمبراطور الروم جئتكم بجيش أوله عندك وآخره عندي. وقال هارون الرشيد مخاطباً ملك الروم: أما بعد، فمن هارون الرشيد أمير المؤمنين إلى نقفور كلب الروم، فإن الأمر ما ترى لا ما تسمع. وكان نقفور قد همّ بمنع الجزية وإيذاء من أسلم عنده.

ولم يقعد صلاح الدين الأيوبي بعد موقعة حطين حتى أتى بالأمير الذي سب رسول الله ﷺ وقطع رقبته. ومن قبل بعث رسول الله ﷺ إلى هرقل ملك الروم يقول له: «أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإنما عليك إثم الأريسيين» أي الفلاحين الأكارين، وخيره بين أمور ثلاثة: إما الإسلام أو الجزية عن يد وهو صاغر أو القتال.

وقد لا نستطيع هذا ولا ذاك، والواجبات تسقط بالعذر والعجز، وعدم الاستطاعة، وشرع الله مصلحة كله، وليس المقدور عليه كالمعجوز عنه، ولكن ليس لنا أن نستمرى حالة الضعف والاستخزاء، فالواجب أن نأخذ بأسباب القوة وأن نعود لتطبيق شريعة ربنا ونصل الأرض بالسماء والدنيا بالآخرة سواء كنا حكاماً أو محكومين، فلا يقل الحديد إلا الحديد.

﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ (البقرة: ٢٥١)، فإن آيينا ذلك فلنعلم أن لله جنود السموات والأرض، ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾ (٣٨) ﴿(محمد: ٣٨)، ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ (٨٩) ﴿(الأنعام: ٨٩). والله أوس آخرون وخزرج يثارون لنبيهم، ويتتقون لدينهم.

ونحن نبشر بابا الفاتيكان بفتح روما عاصمة إيطاليا اليوم على أيدي المسلمين؛ فقد سئل النبي ﷺ : «القسطنطينية تفتح أولاً أو رومية ؟ قال : «القسطنطينية تفتح

أولاً، وقد تمّ الفتح الأول على يد محمد الفاتح العثماني بعد ثمانمائة سنة من إخبار الصادق المصدوق صلوات الله وسلامه عليه، وستفتح رومية وهي روما بإذن الله تعالى، ولابد، ﴿وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ﴾ (٨٨) ﴿(ص: ٨٨) والله غالب على أمره ومُتمّ نوره ولو كره المشركون. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتبه
سعيد عبد العظيم
هذه الأمانة لله والى الله وإلى جميع المسلمين



ملاحج الإيمان الذي ندين به^(١)

الانتقال من الإجمال إلى التفصيل مسلك قرآني في الدعوة إلى الله، وهو سبيل لا بد من سلوكه ليحيى من حي عن بيته، ويهلك من هلك عن بيته، وخصوصاً واليهود والنصارى وغيرهم يزعمون الإيمان، وأصبحت الدعوة للرجوع لمعاني الإيمان مُلِحَّةً بعد التجارب البشرية المريعة مع الفلسفات، والنظم، والمناهج الوضعية، وكلها باءت بالفشل، وعادت على أهلها بالخيبة والحسرة.

ونحن إذ نعرض ملاحج الإيمان الذي ندين به لا يسعنا أن نبسط الكلام بسطاً، ولا أن نفصله تفصيلاً.

فمحل ذلك كتب العقيدة، ككتاب (شرح الطحاوية)، و(العقيدة الواسطية)، و(معارج القبول)، و(كتاب الإيمان)

(١) راجع «العقيدة الصحيحة وما يضاها» لابن باز، «القضايا الكلية للاعتقاد في الكتاب والسنة» لعبد الرحمن عبد الخالق، «مجلد أصول أهل السنة والجماعة في العقيدة» لناصر العقل، «الضوابط الشرعية لتحقيق الأخوة الإيمانية».

للبخاري، ومسلم، وابن تيمية، وعموماً فلا بد من الرجوع للكتاب والسنة بفهم سلف الأمة . . . فهؤلاء عن علم وقفوا، وببصر نافذ كفوا، وقد صح الحديث عن رسول الله ﷺ : «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»، وها نحن نذكر جملاً مختصرة، لنقف من خلالها على العقيدة الصحيحة: عقيدة أهل السنة والجماعة .



تعريفات مهمة

١. السلف:

هم صحابة رسول الله ﷺ ، والتابعون ، وتابعوهم بإحسان إلى يوم الدين من الأئمة الأعلام المشهود لهم بالإمامة ، والفضل ، واتباع الكتاب والسنة: كالأئمة الأربعة ، وسفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة ، والليث بن سعد ، والبخاري ، ومسلم ، وأصحاب السنن ، وغيرهم ممن التزم مذهبهم ، وسار على طريقته إلى يوم الدين .

٢. الفرقة الناجية:

قال رسول الله ﷺ : «إن أهل الكتابين افترقوا في دينهم على اثنين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ملة - يعني الأهواء - كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة»^(١).

وفي رواية: قالوا: من هي يا رسول الله؟ ، قال: «ما أنا

(١) رواه أبو داود وصححه الألباني .

عليه واصحابي^(١)، فدل هذا على أنه لا ينجو إلا من كان على ما كان عليه جماعة الصحابة رضي الله عنهم، إذ هم المشهود لهم بالإيمان.

قال تعالى: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا﴾ (البقرة: ١٣٧)، ومخالفتهم ضلال وشقاء، ﴿وَأَنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (البقرة: ١٣٧)، قال قتادة: أهل رحمة الله أهل الجماعة، وإن تفرقت ديارهم وأبدانهم، وأهل معصيته أهل الفرقة، وإن اجتمعت ديارهم وأبدانهم.

٣. الطائفة المنصورة:

عن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تزال طائفة من امتي قائمة بأمر الله: لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس»^(٢).

وهذا ظهور الحجة والبيان، قال شيخ الإسلام في مقدمة العقيدة الواسطية: «فهذا اعتقاد الفرقة الناجية

(٢) رواه مسلم.

(١) رواه الترمذي.

المنصورة إلى قيام الساعة، أهل السنة والجماعة...
وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة»^(١).

٤. القرآن الكريم:

هو كلام الله عز وجل المنزل على محمد ﷺ، المتعبد بتلاوته، وهو معجزة الإسلام الحية الخالدة، وهو الأساس الأول لدراسة الإسلام، وهذا الكتاب فصل الله فيه أحكام كل شيء مما يصلح أمر العباد، في دنياهم وآخرهم. ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ (النحل: ٨٩).

ولا خلاف بين جزئياته بأي وجه من الوجوه، وآياته في المعنى الواحد لا يؤخذ الحكم من شيء منها منفرداً، بل يضم بعضها إلى بعض، ومن أنكر شيئاً من القرآن، أو ادعى فيه النقص، أو الزيادة، أو التحريف فهو كافر، ولا يجوز تفسيره بالرأي المجرد، فإنه من القول على الله بغير

(١) رواه مسلم وهذا ظهور القوة والسنان.

علم، والواجب أن يُفسر بما هو معلوم من منهج السلف،
ومما يُعين على فهمه فهم لغة العرب التي نزل بها النص
القرآني، ودراسة السنة وفهمها، إذ هي التطبيق العملي،
والإيضاح القولي لمراد الله تبارك وتعالى، ولا بد من سؤال
الله الفهم، وطلب الهداية منه سبحانه، كما أن الاطلاع
على أقوال المفسرين الذين التزموا المنهج السابق ومنحهم
الله - عزَّ وجلَّ - فهمًا في كتابه، أمر لا غنى عنه.

٥- السنة:

السنة هي ما صدر عن رسول الله ﷺ غير القرآن مما
يقصد به التشريع للأمة من قول، أو فعل، أو تقرير، ولا
تتلقى إلا بإسناد صحيح حسب القواعد التي وضعها علماء
الحديث لذلك، ولا يُحتج، أو يُعمل بما لم يصح عن
الرسول ﷺ، وهي بمنزلة كتاب الله - عزَّ وجلَّ - في
وجوب العمل بها...

وفي اعتقاد أنها من عند الله - عزَّ وجلَّ -، إلا أن
اللفظ لرسول الله ﷺ، وتعبداً سبحانه بلفظ القرآن

ومعناه، والسنة لا تخالف القرآن، لأنهما من مصدر واحد، كما قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (النجم: ٣-٤)، وقال أيضاً: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيماً﴾ (النساء: ١٠٥).

وما اجتهد الرسول ﷺ فيه من أمر الشريعة فهو حق، فإن الله سبحانه لا يقره على باطل أبداً، وكل ما ثبت عن رسول الله ﷺ بخبر العدل الحافظ عن مثله إلى رسول الله يجب اعتقاده والعمل به، وهو يسمى خبر الأحاد إلا ما شذَّ وأعلَّ.

٦. أهل السنة والجماعة:

وهم أهل القرآن كذلك وسُموا بأهل السنة، لالتزامهم بالسنة في العقيدة والعمل في الظاهر والباطن، وسُموا بالجماعة لكونهم يأْمرون بالاجتماع على ما كانت عليه الجماعة الأولى جماعة الصحابة رضي الله عنهم، وينهون عن الاختلاف، وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول: «الجماعة ما وافق

الحق وإن كنت وحدك، ومعنى الجماعة في الأحاديث التي أوجبت الالتزام بها، وعدم الخروج عليها، جماعة أهل الإسلام إذا أجمعوا على أمر من أمور الشرع، أو جماعة الأئمة المجتهدين، أو السواد الأعظم، أو الصحابة، أو جماعة المسلمين إذا اجتمعوا على أمر، لا تعارض بين هذه الأقوال.

٧. أهل الحديث:

الذين يعنون بحديث الرسول ﷺ : رواية، ودراية، وبالقرآن: علماء، وعملًا، واعتقادًا، ويقدمونها على قول كل أحد ورأيه، فهم أهل السنة والقرآن: كمالك، والشافعي، وأحمد، والبخاري، ومسلم... وغيرهم ممن كان يجمع بين الفقه ورواية الحديث - رضي الله عنهم أجمعين -.



التوحيد وأصول الإيمان،

التوحيد هو أول الدين وآخره، وباطنه وظاهره، وهو دعوة جميع الرسل، وأول واجب على المكلف، وحق الله على عباده، وأول مسألة في الدعوة إلى الله، إذ من أجل التوحيد خلق الله الخلق، وعليه يكون مصيرهم في الآخرة، والشرك أكبر الكبائر، وأول ما يُنهى عنه، كما ورد في نصوص الشريعة.

وأصل التوحيد معرفة الله بأسمائه وصفاته، وإفراده بصفات الربوبية، ثم ما تستلزم هذه المعرفة من أفراد الله بالعبادة كلها، وهذا معنى كلمة (لا إله إلا الله).

توحيد الأسماء والصفات:

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ (الأعراف: ١٨٠)، فمعرفة الله بأسمائه وصفاته، ومحبة ودعاؤه بها، والتعبد له بمقتضاها أشرف العلوم، ولا يجوز التقليل من شأنه، أو أنه من جملة الترف العقلي، أو الانشغال به انشغال بما غيره أولى منه.

وطريق التلقي في ذلك هو الكتاب والسنة على طريقة السلف، فنؤمن بكل ما وصف الله به نفسه، ووصفه به رسول الله ﷺ من غير تعطيل، ولا تحريف، ومن غير تكييف ولا تمثيل، وليس العقل وعلم الكلام والفلسفة مصدرًا في معرفة ذلك. ولا يجوز تشبيه الله بخلقه، ولا تعطيل صفة من صفاته سبحانه، قال تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ (الإخلاص: ٤)، وقال سبحانه وتعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (الشورى: ١١)، والكف عن التأويل في هذا الباب هو إجماع السلف، لا تجوز مخالفته، إذ إجماعهم حجة على من بعدهم، وطريقتهم أسلم وأعلم وأحكم، والتأويل بدعة - كقول البعض استوى: بمعنى استولى، واليد: بمعنى القدرة، والنزول: بمعنى نزول الأمر -، وليس من عقيدة أهل السنة والجماعة. والكلام على الصفات فرع على الكلام في الذات، فكما أن إثبات ذات الرب إثبات وجود لا إثبات تكييف، فكذلك إثبات الصفات إثبات وجود لا إثبات تكييف، إذ

ذاته سبحانه لا تشابه ذوات المخلوقين، وكذلك صفاته سبحانه لا تشابه صفات المخلوقين، والسلف يثبتون الصفة دالة على معناها، مع تفويض الكيفية إلى الله تعالى، كقول الإمام مالك - رحمه الله -: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة.

فتفويض السلف تفويض كيف لا تفويض معنى، ومن نسب إليهم تفويض المعنى، وأن آيات الصفات من المتشابه، بمعنى أنه لا يعلم معناها بالكلية، وأن ظاهرها غير مراد فقد جمع بين التعطيل والجهل بعقيدة السلف.

توحيد الربوبية:

وهو الاعتقاد الجارم بأن الله هو الخالق، الرارق، الذي يدبر الأمر، ويعطي ويمنع، ويخفض ويرفع، ويحيي ويميت، لا شريك له في ذلك، وبأنه وحده المالك لكل ذرة في هذا الكون، بلا ند ولا معين، ولا شفيع بغير إذنه، وبأنه وحده السيد الأمر، الحاكم الذي لا يشرع للبشر غيره، وقد دلت على ذلك أدلة الشرع والعقل.

ومن مظاهر الشرك في الربوبية:

- ١ - اعتقاد حلول الرب في بعض خلقه، أو اتحاده بهم.
- ٢ - اعتقاد أن هناك في الكون أقطاباً، وأبدالاً من الصالحين، أو غيرهم، ولهم قدر من التصرف في حياة الناس، من نفع وضرر، وإعطاء ومنع، قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمْسَكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (الأنعام: ١٧).
- ٣ - اعتقاد أن أحداً له حق التشريع والحكم دون الله تعالى سواء كان فرداً، أو جماعة، أو شعباً، أو دولة، قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ﴾ (النور: ٢١)، وقال: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ (التوبة: ٣١)، والحكم بغير ما أنزل الله من أصول الكفر، وهو ينقسم إلى قسمين: كفر أكبر، وكفر أصغر.

القسم الأول - الكفر الأكبر - وهو أنواع ^(١) :

١ - أن يجحد شريعة الله المعلومه من الدين بالضرورة :
كمن ينكر أحكام الله في الحدود، والمعاملات،
والأموال، والدماء، وغيرها ويقول: إن الدين لا دخل
له بذلك... وهذا كفر بالإجماع.

٢ - أن يعتقد ثبوت الشرع في ذلك كله، لكنه يفضل
القوانين الوضعية على الشرع، ويرى أن الشريعة غير
مناسبة لهذا الزمان، وهذا كفر بالإجماع، قال تعالى:
﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ (المائدة: ٥٠).

٣ - أن يعتقد أن القوانين الوضعية مساوية لحكم الله.

٤ - أن يعتقد أن شريعة الله أفضل، لكنها غير واجبة، وأنه
مخير في أن يأخذ بها أو أن يتركها إلى ما يراه هو
عدلاً ومصلحة من غير دليل من الشريعة، إذ من
المعلوم بالضرورة وجوب تنفيذ حكم الله.

(١) راجع «فتوى الشيخ محمد بن إبراهيم»، «أضواء البيان» للشثيطي،
«عمدة التفاسير» أحمد شاكر - ابن كثير -، «الشريعة الإلهية لا
القوانين الوضعية» الأشقر.

٥ - مضاهاة القوانين الوضعية بالأحكام الشرعية، وجعل مصادر وموارد لها، وإضفاء اسم المشرع على من يضعها، وإلزام الناس بتلك القوانين، وتحتيمها عليهم.

٦ - ما يحكم به كثير من رؤساء العشائر والقبائل وغيرهم من حكايات تلسقوها عن آبائهم وأجدادهم يعلمون مخالفتها للشرع، ويقدمونها في الحكم على شرع الله إعراضاً عنه.

القسم الثاني - الكفر الأصغر:

كفر دون كفر - لا يخرج عن الملة - وهو الذي قاله ابن عباس وغيره عمن تحمله شهوته، أو هواه، أو الرشوة، أو غيرها على الحكم في قضية أو قضايا ولو كثرت بغير ما أنزل الله، مع إقراره واعتقاده أن حكم الله ورسوله هو الحق، وأنه الأصل الذي يُحكم به، وإقراره على نفسه بالخطأ والظلم، وهذه من أكبر الكبائر إذ معصية سماها الله كفراً أعظم من غيرها، قال تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (المائدة: ٤٤).

تنبيه:

الصور المذكورة المعدودة ضمن الكفر الأكبر - المخرج من الملة - لا بد من التفريق فيها بين النوع والمعين، أو معرفة الفرق بين الحكم العام، والفتوى بكفر شخص معين، أو رده، إذ ذلك مرده لأهل العلم واجتهادهم في ثبوت شرائط التكفير، وانتفاء موانعه، وليس من هذا الباب خطأ الحاكم الذي بلغ مرتبة الاجتهاد في شرع الله، بل هذا كما قال النبي ﷺ: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر».

والواجب على كل مسلم أن يدعو خصمه في أي نزاع إلى من يحكم بينهما بشرع الله، ومن أهل العلم إن لم يوجد قضاء شرعي، ولا يحل له أن يطلب التحاكم إلى المحاكم الوضعية، وإن اضطر للوقوف أمامها، لنيل حق، أو دفع ظلم عن نفسه أو غيره، لا يمكنه تحصيله بغير ذلك، فلا يطالب إلا بما يعطيه له الشرع، وليعلم أن فتوى المفتي، وحكم الحاكم، وقضاء القاضي لا يجعل الحرام حلالاً ولا الحلال حراماً.

توحيد الألوهية:

وهو إفراد الله بالعبادة الظاهرة والباطنة، وطريقة القرآن إلزام المشركين بتوحيد الألوهية، بكونهم يقرون بانفراد الله بالربوبية، فمشركوا العرب وأهل الكتاب وغيرهم يقرون بأن الله هو الخالق الرازق المحيي المميت.

وعلى الرغم من ذلك صرفوا العبادة لغير الله تعالى: ﴿أَمَّنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَلِلَّهِ مَعَ اللَّهِ﴾ (النمل: ٦٤)، و(لا إله إلا الله) كلمة التوحيد معناها لا معبود بحق إلا الله، وهي تتضمن الكفر بالطاغوت والإيمان بالله.

﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾ (البقرة: ٢٥٦)، والطاغوت: هو كل ما عبد من دون الله وهو راضٍ، ويشمل الشيطان والساحر والكاهن، والحاكم المبدل لشرع الله.

والعبادة: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأعمال، والاقوال الظاهرة، والباطنة ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي

وَنُسْكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ
وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿ (الأنعام: ١٦٢-١٦٣) .
ومن مظاهر الشرك في الألوهية:

١ - دعاء غير الله والاستغاثة به (فيما لا يقدر عليه إلا
الله) وطلب المدد منه، قال تعالى: ﴿ قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ
مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾
(الإسراء: ٥٦) .

٢ - الاستعاذة بغير الله كالجن وغيرهم، قال تعالى:
﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ
رَهَقًا ﴾ (الجن: ٦) .

٣ - الذبح لغير الله، قال تعالى: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴾
(الكوثر: ٢) .

٤ - النذر لغير الله، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ
نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ ﴾ (البقرة: ٢٧٠) .

٥ - التبرك بالأحجار والأشجار معتقداً أنها تنفع
وتضر، لحديث ذات أنواط، وكذلك لبس الحلقة والخيط

والتماثل لدفع البلاء أو رفعه، فإن اعتقد أنها لا تنفع ولا تضر من دون الله، بل هي سبب، فهذا كذب على الشرع وعلى القدر وهي من وسائل الشرك وذرائعه، ومن جملة الشرك الأصغر. أما التماثل من القرآن ففي جوازها خلاف بين السلف، وكذلك التبرك بآثار الصالحين غير الأنبياء، ففي جوازها خلاف، والراجح منعه سداً للذريعة، ولترك الصحابة له، وهو كالإجماع منهم مع وجود المقتضي وانتفاء الموانع.

٦ - الاستسقاء بالأنواء، للحديث القدسي: «من قال: مُطَرْنَا بِنُوءِ كَذَا وَكَذَا، فهو ككافر بي مؤمن بالكواكب»، فاعتقاد أن النجوم تنزل المطر، وكذا طلب ذلك منها شرك أكبر، أما التلطف بالنوات مع سلامة الاعتقاد، واعتقاد أنها علامة فالراجح كراهة ذلك تحريماً.

٧ - إتيان العرافين والكهان، وتصديقهم فيما يدعون من علم الغيب، واعتقاد أنهم يعلمون مفاتيح الغيب الخمس - شرك أكبر، قال تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾

(الاسماء: ٥٩)، ولا يحل تعلم الكهانة، ولا سؤال الكهان ولو مزاحاً، كما لا يجوز قراءة الفنجان والكف، أو ضرب الرمل والودع للحديث: «من أتى عرافاً، أو كاهناً فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد».

٨ - التحاكم إلى غير شرع الله لقول النبي ﷺ لعدي بن حاتم: «الم يحلوا لكم الحرام، ويحرموا عليكم الحلال فاتبعتموهم؟»، قال: بلى، قال: «فتلك عبادتهم». والمتبع لغيره في التحليل والتحريم على وجهين:

(أ) أن يعلم بأنهم بدلوا دين الله فيستبعمهم على التبديل، فيعتقد تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله، اتباعاً للرؤساء مع علمه أنهم خالفوا دين الرسل، فهذا كفر، وقد جعله الله ورسوله شركاً.

(ب) أن يكون اعتقاده في تحليل الحلال وتحريم الحرام ثابتاً، ولكن يطيع في معصيته الله، فهذا له حكم أمثاله من أهل الذنوب (ذكره ابن تيمية).

٩ - السحر، قال تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّهُ

الشَّيَاطِينُ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴿البقرة: ١٠٢﴾، والسحر له حقيقة، ويخلق الله عنده ما يشاء، وتعلمه وتعليمه حرام، وفي تكفير الساحر تفصيل عند أهل العلم.

١٠ - الغلو في الصالحين، وبناء المشاهد والمساجد على قبورهم، وإقامة الموالد حولها، وشد الرحال إليها، مما حذر منه النبي ﷺ أشد التحذير فقال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، يحذر ما صنعوا^(١).

وقال: «لا تتخذوا قبوري عيداً»، وقال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الكعبة، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»، وقد صرف القبوريون العبادات: كالذبح، والنذر لغير الله بزعم محبة الأولياء والصالحين، وهذا من أعظم أسباب البلاء، لذا كان محاربة هذه البدع من أهم الواجبات على الدعاة إلى الله.

١١ - التوسل في الدعاء بمعنى طلب الدعاء من الأموات والغائبين، وهذه بدعة بالاتفاق، وكذلك التوسل

(١) متفق عليه.

بمعنى السؤال بالحق، والجاه، والذات، وإن كان مُختلفًا فيه إلا أن الراجع منه، إذ لم يرد عن الصحابة رضي الله عنهم، بل تركوا ذلك مع وجود المقتضي وانتفاء الموانع، فإن اعتقد المتوسل أن معنى الجاه: تصريف الكون والنفع والضرر، فيكون شركًا، كذلك دعاء غير الله، وطلب المدد منه على جهة الشفاعة، فهذا شرك أكبر. والمشروع التوسل إلى الله:

- ١ - بأسمائه وصفاته.
- ٢ - بالعمل الصالح.
- ٣ - بدعاء الصالحين الأحياء، كأن تطلب ممن تتوسم فيه الصلاح أن يدعو لك.

١٢ - الشفاعة الشرعية من جنس ما يعتقد المشركون في الأصنام، أنها تشفع عند الله بغير إذنه كما يشفع الوزراء عند الملوك، أما الشفاعة الشرعية يوم القيامة، فهي لمن أذن الله له من النبيين والملائكة والصالحين بعد الاستئذان وتكون لأهل التوحيد خاصة، وحقيقتها أن الله يفضل على أهل التوحيد بواسطة دعاء من أُذِنَ له، ليريهم منزلته، وينال بذلك الكرامة عند الله.

وهكذا . . فالشرك ينقسم إلى قسمين: أكبر، وأصغر.

فالشرك الأصغر: صرف أي عبادة لغير الله .

والشرك الأصغر: كل ذريعة أو سبب يؤدي إلى الشرك الأكبر، ومنه الرياء، والحلف بغير الله، وما يجري على الألسنة كقوله: (ما شاء الله وشئت، وتوكلت على الله وعليك)، وكذلك التطير، وبإرادة الإنسان بعمله الدنيا، وحكم الشرك الأصغر حكم الكبائر في كون صاحبه لا يخلد في النار.

الإيمان بالملائكة:

- ١ - الإيمان بأنهم عباد الله، مكرمون، لا يعصون الله ما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرون.
- ٢ - خلقهم الله من نور، وليسوا بنات لله، ولا أولاداً، ولا شركاء.

- ٣ - من صفاتهم أن لهم أجنحة يتفاوتون في عددها ﴿أُولَئِكَ أَجْنَحٌ مِّثْنَى وَثَلَاثٌ وَرَبَاعٌ﴾ (فاطر: ١)، لا ياكلون، ولا يشربون، ولا ينامون، ولا يفترسون عن الطاعة، مطهرون من

الشهوات، منزهون عن الآثام والخطايا، يتأذون مما يتأذى منه بنو آدم، ومن أماكن المعصية، وعندهم المقدرة على التشكل والتلون، ولديهم سرعات كبيرة.

٤ - منهم (جبريل) الموكل بالوحي، و(ميكائيل) الموكل بالقطر، و(إسرافيل) الموكل بالصور، و(ملك الموت) الموكل بقبض الأرواح، وله أعوان، ولا يصح تسميته بـ (عزرائيل)، ومنهم الموكل بكتابة الأعمال، ومنهم خزنة الجنة ومقدمهم (رضوان)، ومنهم خزنة جهنم، ورؤسائهم تسعة عشر مقدمهم (مالك)، ومنهم حملة العرش، وغيرهم ممن لا يحصيهم إلا الله.

٥ - ويجب على المؤمن أن يحب جميع ملائكة الله، ومن عادى أحداً منهم فهو كافر ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ (البقرة: ٩٨)، وعليه أن يتشبه بالملائكة في المداومة على الطاعة، وتسوية الصفوف في الصلاة، ويعد عن إيذائهم بالمعاصي والذنوب.

الإيمان بالكتب:

- ١ - الإيمان بأنها منزلة من عند الله، وأنها كلام الله لا كلام غيره، تكلم الله بها حقيقة.
- ٢ - الاعتقاد بأن كل ما فيها من الشرائع كان واجباً على الأمم الذين نزلت إليهم.
- ٣ - الاعتقاد بأنها كلها يصدق بعضها بعضاً، وذلك لا ينافي نسخ بعضها بعضاً ﴿وَلَأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضُ الَّذِي هُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ (ال عمران: ٥٠)، وكما نسخ القرآن ما خالفه من الشرائع السابقة، وكذلك نسخ بعض آيات القرآن ببعضها حق، كما قال الله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ (البقرة: ١٠٦).
- ٤ - يجب الإيمان بما سمي الله في كتابه منها: القرآن، والتوراة، والإنجيل، والزبور، وصحف إبراهيم وموسى.
- ٥ - القرآن مهيمن على ما قبله، أي شاهد مصدق لما فيها من الحق، مبين لما زاده أهل الملل السابقة عليها، مما ليس منها، ولما نقصوه، وبدلوه، وحرّفوه.

٦ - ما بأيدي أهل الكتاب اليوم من كتب، هي مما وقع فيه التحريف، بنص القرآن: تحريف كتاب ﴿قَوْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ (البقرة: ٧٩)، وتحريف لسان ﴿وَإِنْ مِنْهُمْ لَفَرِيقٌ يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ﴾ (آل عمران: ٧٨)، وتحريف معاني ﴿يَحْرِفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ (المائدة: ٤١).

٧ - والقرآن كلام الله حقيقة، حروفه ومعانيه، غير مخلوق، منه بدأ، وإليه يعود قبل يوم القيامة، ولا يسع أحداً الخروج عن شريعته إلى يوم الدين.

الإيمان بالرسول والأنبياء:

الرسول من أوحى الله إليه، وأمره بتبليغ رسالة، والنبي من أوحى الله إليه، ولم يؤمر بتبليغ رسالة، والرسل جميعهم دينهم واحد، وهو الإسلام ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (آل عمران: ١٩)، ودعوتهم واحدة هي التوحيد، صادقون صادقون، بارون راشدون، هداة مهتدون، بلغوا كل ما أمروا به، والكفر بواحد منهم كفر بجميعهم، وكفر بالله الذي أرسلهم، وأفضلهم أولوا العزم: محمد،

وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ونوح، صلى الله عليهم وسلم أجمعين.

وأفضلهم محمد ﷺ، والتفضيل بينهم لله لا للناس، ولا يكون بانتقاص المفضول، ومعنى عدم التفريق بين أحد منهم أي في الإيمان بهم جميعاً، وإن كان بعضهم أفضل من بعض. والرسل رجال، وبشر من البشر، يأكلون الطعام، ويمشون في الأسواق، وجعل الله لمن شاء منهم أزواجاً وذرية، فلا يُعبدون ولا يُغالي فيهم، وقد خصَّهم الله بالأخلاق العظيمة: من الصدق، والأمانة، والطهر، وعصمتهم من المعاصي، وإجماع أهل السنة على عصمتهم من الكبائر، والصحيح أن العصمة من الصغائر أيضاً، لا من النسيان، والسهو، والخطأ، وسائر عوارض البشرية، لكن لا يقرون عليه بل يُنْهَوْنَ، لذا فهم قدوة للعباد ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدْ﴾ (الأنعام: ٩٠).

ويجب الإيمان بالخمسة والعشرين نبياً المذكورين بأسمائهم في القرآن، والإيمان بأن هناك رسلاً آخرين لم

يقصهم الله على نبيه في القرآن، واتباع محمد ﷺ فرض على كل مكلف من الإنس والجن إلى يوم القيامة، إذا بلغته رسالته، لا يقبل الله من أحد صرفاً، ولا عدلاً إلا بالإيمان به، قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ (الاعراف: ١٥٨)، وقال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة: يهودي ولا نصراني، ثم لا يؤمن بي إلا ادخله الله النار»^(١).

وكل من ادعى النبوة بعد النبي ﷺ فهو كافر لا يجوز تصديقه قال تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ (الاحزاب: ٤٠)، وقال النبي ﷺ: «لا نبي بعدي»، فطوائف البائية والبهاية والقاديانية وما شابهها كلها خارجة من ملة الإسلام تجري عليها أحكام المرتدين، والمسلمون هم أتباع كل الأنبياء إذ دين الأنبياء واحد هو الإسلام، وإنما تعددت الشرائع، وشرعة الإسلام مهيمنة على سائر الشرائع.

(١) رواه مسلم.

ومن اعتقد أنه يسوغ لأحد أن يكون مع النبي ﷺ كاخضر مع موسى لا يلتزم بشريعته، لأن له شريعة أخرى فهو كافر بالإجماع، فقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لو كان موسى بن عمران حياً لما وسعه إلا أن يتبعني».

وكل نبي أفضل من جميع الأولياء بالإجماع، والصحابة هم سادات الأولياء بعد الأنبياء، وكل مؤمن تقي ولي من أولياء الله، وبحسب إيمانه وتقواه بحسب ولايته له تعالى. والنبوة لا تُنال بالكسب والاجتهاد، بل هي فضل ومنة من الله ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ (الأنعام: ١٢٤)، وإذا رأيت الرجل يطير في الهواء أو يمشي على الماء فلا تصدقه حتى تعرض عمله على السنة، فهذا هو الفارق بين الكرامة الرحمانية والخرافة الشيطانية، والاستقامة هي أعظم كرامة.

الإيمان باليوم الآخر:

ويشمل الإيمان بالموت وسؤال القبر وحياته، وعلامات الساعة والبعث والنشور والحساب والميزان والصراط والجنة والنار.

١ - الموت حق على جميع المخلوقات ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ (القصر: ٨٨)، والمقصود الأعظم هو الاستعداد له قبل نزوله بالإيمان والعمل الصالح.

٢ - يجب الإيمان بسؤال الملكين لكل ميت عن ربه وعن دينه ونبيه، وأن العبد إذا مات يكون في نعيم أو عذاب، وذلك يحصل لروحه ويدنه، ومن كذَّب بهذا فهو ضال مبتدع.

٣ - ويجب الإيمان بأشراط الساعة الصغرى والكبرى، فمن الأشراط الصغرى: رفع العلم، وظهور الجهل، وضياح الأمانة، وكثرة النساء، وكثرة القتل، وغيرها مما ثبت في النصوص، ومن الأشراط الكبرى: ظهور المهدي، وظهور المسيح الدجال، ونزول عيسى بن مريم يحكم بشريعة الإسلام ويكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية (أي لا يقبلها) ويقتل الدجال، وخروج يأجوج ومأجوج، والحسف، والدخان، والدابة، وطلوع الشمس من مغربها، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم.

٤ - ولا يعلم وقت قيام الساعة إلا الله، فلا إطلاع للملك مقرب ولا لنبي مرسل على ذلك، ويجب الإيمان بالنفخ في الصور، وقيام الأجساد بعد عودة الأرواح إليها، والحساب والميزان والصراط، وكتب الأعمال التي تؤخذ باليمين أو بالشمال من خلف الظهر، والشفاعة والحوض بما استفاضت به الأحاديث.

٥ - الإيمان بالجنة والنار وهما موجودتان الآن، لا تفنيان أبداً، ولا يفنى من فيهما، ونعيم الجنة حسي ومعنوي، وأعظم نعيم أهل الجنة النظر إلى وجهه الكريم - سبحانه - بأبصارهم. والنار عذابها حسي ومعنوي، ولا يبقى فيها أحد من أهل التوحيد ممن قال: لا إله إلا الله، بل لابد أن يخرجوا منها بشفاعة الشافعين وبرحمة رب العالمين.

الإيمان بالقدر:

ونؤمن بالقدر خيره وشره، وأنه نظام التوحيد، فمن كذب بالقدر فقد نقض تكذيبه توحيده، كما قال ابن عباس

ﷺ، والقدر سر الله تعالى في خلقه لم يطلع على ذلك ملك مقرب ولا نبي مرسل، والتسليم بالقدر إنما يكون في المصائب لا في المعاييب، إذ لا بد من الانتهاء عنها شرعاً، كما لا بد من بذل الوسع في تعاطي ما أمر الله به من الأسباب، ومراتب القضاء ومشيته وخلقها لها:

١ - أن نؤمن بأن الله تعالى عليم بالخلق وهم عاملون بعلمه القديم الذي هو موصوف به أزلاً وأبدًا، وعلم جميع أحوالهم من الطاعات والمعاصي والأرزاق والآجال.

٢ - ثم الإيمان بكتابة الله سبحانه المقادير، ويدخل فيه خمسة تقادير:

- التقدير (الأزلي) كتابة الميثاق.
- وتقدير (شقاوة العباد وسعادتهم).
- والتقدير (العمرى).
- والتقدير (الحولي) في ليلة القدر.
- والتقدير (اليومي).

وهذا التقدير التابع لعلمه سبحانه وتعالى يكون في

مواضع جملةً وتفصيلاً، فقد كتب في اللوح المحفوظ ما شاء، وإذا خلق جسد الجنين قبل نفخ الروح فيه بعث إليه ملكاً فيؤمر بأربع كلمات فيقال له: اكتب رزقه وأجله وعمله وشقياً أو سعيداً ونحو ذلك فهذا التقدير كما يقول ابن تيمية كان ينكره غلاة القدرية قديماً ومنكروه اليوم قليل.

٣ - الإيمان بمشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة وأن ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه ما في السموات وما في الأرض من حركة ولا سكون إلا بمشيئة الله سبحانه، لا يكون في ملكه ما لا يريد، وأنه سبحانه على كل شيء قدير من الموجودات والمعدومات، فما من مخلوق في الأرض ولا في السماء إلا الله خالقه سبحانه لا خالق غيره ولا رب سواه، ومع ذلك فقد أمر العباد بطاعته وطاعة رسله ونهاهم عن معصيته، وهو سبحانه يحب المتقين والمحسنين ويرضى عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ولا يحب الكافرين ولا يرضى عن القوم الفاسقين، ولا يأمر بالفحشاء ولا يرضى لعباده الكفر ولا يحب الفساد.

٤ - والعباد فاعلون حقيقة، والله خالق أفعالهم،
والعبد هو المؤمن والكافر والبر والفاجر والمصلي والصائم،
واللعباد قدرة على أعمالهم، ولهم إرادة، والله خالقهم
وإرادتهم، كما قال تعالى: ﴿لَمَن شَاءَ مِنْكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ﴾ (٢٨)
وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿التكوير: ٢٨﴾، وهذه
الدرجة - كما يقول ابن تيمية - يكذب بها عامة القدرة
الذين سماهم النبي ﷺ مجوس هذه الأمة ويغلو فيها
قوم من أهل الإثبات حتى سلبوا العبد قدرته واختياره،
ويخرجون عن أفعال الله وأحكامه حكمها ومصلحتها.

الولاء والبراء:

أوثق عرى الإيمان: الحب في الله، والبغض في الله،
ومقتضى الإيمان الولاء لله ولرسوله وللمؤمنين، ومقتضى
الكفر بالطاغوت: البراء من الشرك، وأهله. قال تعالى:
﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ (المائدة: ٥٥)، وقال:
﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا
لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا

بَيْنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٤﴾، من معاني الولاية: الحب، والرضا، والنصرة، والطاعة، والمناجاة، والمعاونة، والقيام بالأمر، ولوازم هذه الأمور: كالشبهة، والركون، وإظهار المودة، وتولية الولايات، وهذه المعاني يجب صرفها لله، ولرسوله والمؤمنين، فيحب الله ورسوله والمؤمنين، ويرضى بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وينصر دين الله بكل تمكن ومستطاع، وينصر كل مؤمن ظالماً أو مظلوماً (أي: مع الظالم من ظلمه، والمظلوم من ظلمه)، ويطيع الله، ويطيع رسوله ﷺ، وأولي الأمر من العلماء والأشياء الذين يقودون الناس بكتاب الله، وسنة ﷺ، ويتبع طريق المؤمنين، ويتشبه بالنبي ﷺ، ومحابته الحرم، كما يهتم بأمر المسلمين، وينصح لهم، وينصرون معهم على البر والتقوى، ويتخذ منهم الأصدقاء، والأصدقاء دون غيرهم.

ومن أحب الكافرين (المقطوع بكفرهم كفرعون وأبي جهل) ووادهم على كفرهم، ورضى بكفرهم وأطاعهم فيه، واتبعهم على مبادئهم المخالفة لدين الإسلام، فهو كافر مثلهم، كمن ينادي بالمساواة بين الأديان، ويقول: إن أهل الإيمان منهم اليهود والنصارى المكذبين برسول الله ﷺ.

ولا يجوز لمسلم أن يصادق الكفار، ولا أن يتشبه بهم فيما هو من خصائصهم، كما لا يجوز له مشاركتهم في أعيادهم، ولا تهنتتهم بها، أو بمظاهر الشرك التي يفعلونها، ولا يصح التسمي بأسمائهم، ولا الدعاء لهم بالمغفرة إذا ماتوا على الكفر، ولا التأريخ بتاريخهم، ويتحرز من السفر لبلادهم إلا لحاجة، أو ضرورة مع الحرص على إظهار شعائر الدين.

وليس من موالاة الكفار هديتهم، وعيادتهم في مرضهم، والعدل معهم، والتزوج من الكتانية، وأكل ذبائح أهل الكتاب، والبيع والشراء، والإجارة، والشركة، وقبول الهبة منهم، ورحمتهم بالرحمة العامة، ومجادلتهم بالتي

هي أحسن، والاستعانة بهم في مصالح المسلمين دون أن يكون لهم سلطان على المسلمين، وكذا إجابتهم الحق، ولتعظيم حرمان الله، ولنعلم أن المسلم أولى بكل خير، والكافر أولى بكل شر.

والله قد أذهب عنا عصبية الجاهلية، وتفاخرها بالأحساب، فالناس: مؤمن تقي، وفاجر شقي، ولا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى، ويجب الحذر من دعوات القومية، والوطنية، والقبلية، فهي دعوات الجاهلية، لا يقبلها المسلم، ولا يقف تحت رايتها، ولا ينصر عليها، ولا يغضب لها، ولا يميز بين الناس استناداً عليها، كما لا يجوز الانضمام إلى الهيئات والنحل التي تقوم على مبادئ تخالف دين الإسلام كالماسونية والعلمانية، ونحوها. قال تعالى: ﴿فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنَّي بِرِيءٍ مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (الشعراء: ٢١٦)، وقال: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعِيَ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾

مسائل الإيمان والكفر:

١ - الإيمان: قول، وعمل، ونية: يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية.

قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ (البقرة: ١٤٣)،
أي: صلاتكم إلى بيت المقدس، وسمى الصلاة إيماناً، وقال
سبحانه: ﴿لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ (الفتح: ٤).

وقال النبي ﷺ: «الإيمان بضع وستون شعبة: أعلاها لا
إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من
الإيمان».

فالإيمان: قول باللسان، وإقرار بالجنان - القلب -،
وعمل بالأركان.

٢ - من مات على التوحيد دخل الجنة يوماً من الدهر،
يصيبه قبل هذا اليوم ما يصيبه، لأحاديث الشفاعة، وفضل
الشهادة.

٣ - من مات على الشرك بعد بلوغ الرسالة، فهو
مخلد في النار أبداً ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا
دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (النساء: ١١٦)، وأما من لم تبلغهم الرسالة

فهم من أهل الامتحان في عرصات القيامة، كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة.

٤ - المسلم الذي يرتكب الكبائر، ويصر عليها - أي: لا يتوب منها - لا يُكْفَرُ بفعلها، ولا يخلد في النار لو دخلها في الآخرة، ما لم يستحلها لقوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرْ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ (النساء: ١١٦)، وهذه الآية في غير التائب، لأن التائب من الشرك مغفور له، فالآية إذن فيمن مات على الشرك، ولكن ينقص إيمان المرء بمعصيته وفسقه، لقول النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(١).

٥ - من رجحت حسناته على سيئاته بواحدة دخل الجنة بغير دخول النار إلا تَحَلَّ القسَم، ومن تساوت حسناته وسيئاته، فهو من أصحاب الأعراف، ومآلهم إلى الجنة، ومن رجحت سيئاته على حسناته استحق دخول النار.

٦ - ومن استحق دخول النار من عصاة الموحدين، فهو في مشيئة الله، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له - فالناس يدورون بين فضل وعدل في الدنيا والآخرة - ومن هذا

(١) رواه مسلم.

الصف من يدخل النار بلا شك، ولكن المسلم لا يدخل النار دخول الكفار، ولا يعذب فيها عذاب الكفار، ولا يُخلد فيها خلود الكفار.

٧ - لا يختلف أهل السنة في أن تارك النطق بالشهادتين مع القدرة عليها كافر مخلد في النار، حتى لو اعتقد صحتها بقلبه دون نطق لقوله ﷺ : «يخرج من النار» **أمن قال: لا إله إلا الله.**

٨ - والخلاف فيمن ترك الأركان الأربعة تكاسلاً لا جحوداً - وهي الصلاة، والصوم، والزكاة، والحج - من مسائل الاجتهاد عند أهل السنة لا يُبدع المخالف فيها، ولا يُفسق، وليست كمسألة مرتكب الكبيرة، فمن كفر مرتكب الكبيرة: كالزنا، والسرقة، أو حكم بخلوده في النار - كالخوارج والمعتزلة - فهو مبتدع.

وأما من كفر تارك الصلاة - وهي أشهرها - فهو مجتهد مأجور على أي حال، وكذا من لم يكفر كفراً ينقل عن الملة فهو مجتهد، وهذه المسألة مما يسوغ فيها الخلاف

عند أهل السنة، وإن كان جمهور الفقهاء يقولون عنه: كفر دون كفر، أما تركها جحوداً فكفره معلوم من الدين بالضرورة.

٩ - ومثله الخلاف في تكفير بعض طوائف أهل البدع مما ليس فيه إجماع عند أهل السنة - بل هو من مسائل الاجتهاد - كالخوارج، ومتأخري القدرية، والمعتزلة، والروافض، والجمهور على عدم تكفيرهم.

١٠ - لا يكفر مسلم معين ثبت له حكم الإسلام إلا بعد بلوغ الحجة التي يكفر المخالف لها، نقل الإجماع عليه ابن حزم، وأقره شيخ الإسلام ابن تيمية في (منهاج السنة)، سواء أكان خلافه في الأصول أم الفروع، وهذه الحجة يقيمها عالم أو ذو سلطان مطاع بحيث تنتفي الشبهات، وتندراً المعاذير، ويحى من حيٍّ عن بينة، ويهلك من هلك أيضاً عن بينة.

١١ - يثبت حكم الإسلام بالنطق بالشهادتين: بالنص، والإجماع، نقله ابن رجب وغيره، وكذا بالولادة لأبوين مسلمين لحديث: «كل مولود يولد على الفطرة»^(١).

(١) متفق عليه.

والولد يتبع المسلم من والديه، ومن توقف في الحكم بالإسلام لمن نطق بالشهادتين، أو ولد مسلماً، ولم يعلم عنه شرك، ولا ردة، فهو مبتدع لمخالفته إجماع السلف الصالح على ذلك، ولا يستثنى من ذلك إلا من يقولها حال كفره، فلا بد من نطقها مع البراءة من الكفر.

١٢ - استمرار عصمة الدم والمال لمن دخل في الإسلام متوقف على التزامه بالصلاة، والزكاة، وسائر حق الإسلام كما في الحديث: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة...»^(١).

١٣ - يجب الحذر في الجملة من تكفير من قد علم إسلامه بيقين لقول النبي ﷺ: «من قال لأخيه: يا كافر فقد باء بها أحدهما»، وقال ﷺ: «لعن المؤمن كقتله»، فثبت عقد الإسلام بيقين لا يزحزح بشك، وإذا كانت الحدود تُدرا بالشبهات، فأولى ثم أولى أمر التكفير، ولأن يخطئ الحاكم في العفو خير من أن يخطئ في القصاص.

(١) رواه مسلم.

وكان الإمام مالك يقول: «لو احتمل المرء الكفر من تسعة وتسعين وجهًا واحتمل الإيمان من وجه لحملته على الإيمان تحسینًا للظن بالمسلم».

وكان الإمام أحمد يقول لعلماء وقضاة الجهمية: «أنا لو قلت قولكم لكفرت، ولكني لا أكفركم، لأنكم عندي كـهال».

وإذا كانت الناس اليوم قد ورثت الإسلام وجهلت معانيه ولم تقم عليهم الحجة الرسالية قيامًا يتأكد معه أن يحيى من حيٍّ عن بيته، وأن يهلك من هلك عن بيته، فعلى بدعوتهم، والرفق بهم، وتعليمهم ما جهلوه من دين الله، لا المسارعة في تكفيرهم.

الصحابية والخلافة والإمامة:

قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ (التوبة: ١٠٠)، وقال النبي ﷺ: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»، وقال ﷺ: «لا تسبوا أصحابي،

فلو اتفق احدكم مثل احد ذنبا او ارتكب ذنبا فليؤمر به ان يعص الله ورسوله وان يصرفه الى غيره نصيفه. فالواجب على كل مسلم

- ١ - حب الصحابة، والرسول، ودينه، ووطنه، وولده، واهله، وجميع المسلمين، وخصوصاً أفضلهم: أبائكم، وأمهاتكم، وأولادكم، وأهل بيوتكم، وأولادهم، ثم باقي العشرة المبشرين بالجنة - بعد علي، وبيعة الرضوان، ومن أتى من ذل النخيل وأهل بيته - ثم من أتى من درجة من الذين أنفقوا من بعد، وقاتلوا، ثم من أتى من درجة الحسن. وكذا أزواج النبي ﷺ وأولادهم، وأولادهم، وأولادهم في الجنة، وحُب أهل بيته كما أمر الله النبي ﷺ أن يحبهم.
- ٢ - والخلفاء بعد الرسول ﷺ: أبو بكر، وعمر، وعثمان، ثم علي - رضي الله عنهم أجمعين - ثم من أتى من درجة الصحابة على ذلك، راجعاً بهم جميعاً، ثم من أتى من درجة خلافة واحد منهم، فهو أفضل من غيرهم.
- ٣ - ومن قدم علياً على أبي بكر رضي الله عنهما في الخلافة، فهو ضال مبذع كما ثبت في الحديث، ومن أتى من درجة هذه الأمة أفضل بعد نبيها ﷺ قالوا: بعد علي بن أبي طالب.

٤ - ومن قدم علياً على عثمان في الفضل لا في الخلافة فهو مخطئ، لكن لا يُفسق ولا يبدع، وهي مسألة يُعذر فيها المخالف، وكان من أهل السنة من يقولها قديماً: «كنا بين أصحاب رسول الله ﷺ، فنقدم أبا بكر، ثم عمر، ثم انعقد الإجماع على تقديم عثمان في الفضل والخلافة معاً لحديث ابن عمر، ثم عثمان»^(١).

٥ - يجب الإمساك عما شجر بين الصحابة بعد مقتل عثمان رضي الله عنه من: خلاف، وقتال، فقد ريد فيه ونقص، وغير عن وجهه، وكثير مما يروى: كذب، وزور عليهم، وأكثر أهل السنة على أن علياً اجتهد وأصاب، والمخطئ من خالفه، وكلاهما مأجور، وكل مجتهد مأجور، مرفوع عنه الإثم، معذور في خطئه، لقول النبي ﷺ: «الحاكم إذا اجتهد فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر»، وقوله ﷺ عن الخوارج: «تقتلهم أولى الطائفتين بالحق»، وقد قاتلهم علي رضي الله عنه.

(١) رواه البخاري.

وسب الصحابة من عظام الذنوب، سواء علياً ومن معه، أم طلحة، أم الزبير، أم معاوية ومن معهم - رضي الله عنهم أجمعين -، بل هم جميعاً ممن قال الله فيهم: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّقَابِلِينَ﴾

(الحجر: ٤٧).

٦ - ولا عصمة لأحد بعد النبي ﷺ : لا لصاحب، ولا لإمام، ولا ولي، بل الجميع يجوز عليه الكبائر والصغائر، لكن للصحابة مزية على من بعدهم، للسبق للإسلام والصحبة، والهجرة، والجهاد في سبيل الله.

٧ - وأولياء الله هم المؤمنون المتقون في كل زمان ومكان: من أهل السنة والجماعة، لهم من الكرامات، والفضائل، في الدنيا والآخرة ما يوجب حبهم، وتوليهم، ولكن يجب الحذر من الغلو فيهم، أو عبادتهم من دون الله.

٨ - ومن اعتقد في أحد منهم، أو من غيرهم الألوهية - كالنصيرية العلويين في علي، والدرور في الحاكم بأمر الله، والباطنية في إمامهم -، أو النبوة - كطوائف من الروافض -

أو اعتقد تحريف القرآن، أو خطأ الوحي، فهو كافر بلا خلاف عند أهل السنة، ولا يختلف أهل السنة في عدم تكفير الشيعة المفضلة (الزيدية).

٩ - وإقامة الخلافة التي بها تجتمع كلمة المسلمين، فرض وواجب على المسلمين عودتها على منهاج النبوة بما بشر به النبي ﷺ، والسعي إلى ذلك واجب بكل الطرق الشرعية، وأهمها الدعوة إلى الله تعالى.

الاتباع؛

١ - فرض على الناس جميعاً التأدب مع النبي ﷺ، وطاعته، واتباع سنته، قال تعالى: ﴿مَنْ يَطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (النساء: ٨٠)، ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ (البقرة: ١٥١)، فالكتاب: القرآن، والحكمة: سنة رسول الله ﷺ.

٢ - ومقتضى شهادة أن محمداً رسول الله ﷺ: تجريد متابعتة وتحكيمه في كل موارد النزاع في أصول الدين وفروعه، وفي العقائد، والأحكام، ومنازل القلوب، والرضا بحكمه، والانقياد له، والتسليم لسنته، والإعراض

عمن خالفه، وتقديم قوله وهديه، وأمره ونهيه على قول كل أحد كائناً من كان.

٣ - التوحيد توحيدان: توحيد المرسل، وتوحيد متابعة الرسول، وكل الطرق مسدودة إلا طريق رسول الله ﷺ، وكل من أراد تربية نفسه وتركيتها فعليه بالمتابعة الصادقة لرسول الله ﷺ: علماً، وعملاً، واعتقاداً.

٤ - من اعتقد أن هدي غير النبي ﷺ أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه، كالذين يفضلون حكم الطواغيت على حكمه فهو كافر، وكذلك من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ، ولو عمل به فقد كفر، لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أُنْزِلَ اللَّهُ فَأَخْطَأَ أَعْمَالَهُمْ﴾ (محمد: ٩).

وكذلك من استهزأ بشيء من دين الرسول ﷺ، أو ثوابه، أو عقابه كفر، والدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ (٦٥) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿ (التوبة: ٦٥-٦٦)، ويدخل فيما ذكرنا من اعتقد أن

الأنظمة والقوانين التي يسنها الناس أفضل من شريعة الإسلام، أو أن نظام الإسلام لا يصلح تطبيقه في القرن العشرين، أو أنه كان سبباً في تخلف المسلمين، أو أنه يُحصر في علاقة المرء بربه دون أن يتدخل في شئون الحياة الأخرى، ومن ذلك أن يرى أن إنفاذ حكم الله في قطع يد السارق، أو رجم الزاني المحصن لا يناسب العصر الحاضر. ويدخل في ذلك أيضاً كل من اعتقد أنه يجوز الحكم بغير شريعة الله في المعاملات، أو الحدود، أو غيرهما، وإن لم يعتقد أن ذلك أفضل من حكم الشريعة، لأنه بذلك يكون قد استباح ما حرم الله إجماعاً، وكل من استباح ما حرم الله مما هو معلوم من الدين: كالزنا، والخمر، والربا، والحكم بغير شريعة الله - فهو كافر بإجماع المسلمين.

الاجتهاد والتقليد:

١ - الاتباع أن يتبع الإنسان ما أنزل الله على رسوله، أي يأخذ بالحجة التي يأخذ بها العلماء، ومن استبانت له السنة لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس.

٢ - التمذهب بمذهب إمام معين من الأمور الجائزة للعاجز عن الاجتهاد لعذر، وليس بلازم، إذ لا واجب إلا ما أوجبه الله ورسوله.

أما التعصب المذهبي، وهو أن يرد كل ما خالف إمامه ولا يقبل منه شيئاً حتى ولو استبان له الحجة فهو مذموم، ومنه البدع، وقد نهى الأئمة عن هذا التعصب، وعن هذا الجمود.

٣ - احترام الأئمة المجتهدين المقبولين عند الأمة (كالأئمة الأربعة، والثوري، وابن عيينة، وابن المبارك...) ومحبتهم وموالاتهم - واجب على كل مسلم - إذ هم ورثة النبي ﷺ، وليس أحد منهم يتعمد مخالفة الرسول ﷺ خصوصاً الأئمة الأربعة (أصحاب المذاهب الفقهية المعروفة)، ولكن كلُّ يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ.

٤ - الانتقال بين المذاهب بمجرد التشهي بغير دليل، والانتقاء من المذاهب ما يُناسب الهوى بدعة ضلالة، ومنكر يخالف الإجماع، ومن تتبع رخص المذاهب تجمع فيه الشر كله، فكيف بمن تتبع زلات العلماء، وصنع منها ديناً!!!.

٥ - الواجب على العالم الجامع لأدوات الاجتهاد أن يجتهد، ويتبع ما وصله من الأدلة، يدل الناس عليها، ولا يحل له التقليد إلا عند العجز.

والواجب على الجاهل الذي لا قدرة له على النظر في الأدلة، ولا فهمها، ولا الترجيح بينها، أن يسأل العلماء، ويتبعهم على ما يفتونه. ومن كان عنده علم واطلاع وتميز بين الأقوال والمذاهب، فليس هو كالجاهل العامي المقلد بل عليه أن يتبع ما اطلع على دليله الشرعي من أقوال العلماء، وله إذا جمع الأدلة في مسألة، أو أكثر أن يرجح بين الأقوال.

ومن علم مسألة فهو بها عالم، ومسائل الاجتهاد تتجزأ، ولا يحل القول في دين الله بغير علم، ومن سئل عن دليل المسألة التي يتكلم بها بيّنه، ولا حرج في سؤال عالم في مسائل الصلاة، وآخر في مسائل الزكاة... ويستفتي العلماء من أي مذهب ويجتهد في اختيار العلم والأورع.

٦ - الآراء العارية عن الدليل متساوية، ويجوز العمل

بأي واحد منها إذا اطمأن إليه قلب المكلف، والتعصب لواحد منها ضلال.

٧ - لا يصح القول بإغلاق باب الاجتهاد، فما أكثر الحوادث المستجدة التي تتطلب ممن هو أهل للاجتهاد والاستنباط أن يطبق الأحكام الشرعية على الواقع المساوي لها، وأن يحكم على الجديد من أمور الحياة وشؤونها وضرورتها.

٨ - الاجتهاد هو بذل العالم وسعه في استنباط الحكم، فإن حكم بنص فقد حكم بحكم الله، وإن حكم بما يفهم ويرى فيجب أن يغلب على ظنه أن الله لو أنزل نصاً لهذا الحكم، لكان موافقاً لما أفتى به.

٩ - وطاعة ولي الأمر المسلم فيما يجتهد فيه لمصالح المسلمين والصح له واجب، ولا يجوز مخالفته إلا إذا أمر أمراً صريحاً بمعصية الله - عز وجل -، ويجوز الإفتاء بغير ما يراه إذا كان مع المفتي دليل، وطاعته في الأمور العامة إذا كان مجتهداً متأولاً مشروعة.

أما في الأمور الخاصة والتي لا يتأتى من ورائها تفريق المسلمين، فلا تجوز إذا كانت الحجة بخلاف أمره، ولا يجوز للكافر أن يتولى إمرة المسلمين.

١٠ - التحاكم إلى الله ورسوله يقطع الخلاف، فإن لم تتضح الحجة عذر كل أخاه، ووكل سريره إلى الله - عز وجل -، وأحسن الظن بأخيه، وأساء الظن بنفسه.

أهل السنة والجماعة:

هناك فارق بين أهل السنة وأهل القبلة، فليس كل من انتسب للقبلة يكون من أهل السنة، بل قد يكون من أهل البدع والأهواء، كحالة الخوارج الذين لم يكفرهم علي عليه السلام، ولا جمهور الصحابة.

جاء في (شرح الطحاوية - ص ٢٨٦): «ونسمي أهل قبلتنا مسلمين مؤمنين ما داموا بما جاء به النبي ﷺ معترفين، وله بكل ما قاله وأخبر مصدقين»، قال رسول الله ﷺ: «من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فهو المسلم، له ما لنا وعليه ما علينا»^(١).

(١) أخرجه البخاري وغيره.

ويشير الشيخ - رحمه الله - بهذا الكلام إلى أن الإسلام والإيمان واحد، وأن المسلم لا يخرج من الإسلام بارتكاب الذنب ما لم يستحله.

والمراد بقوله: أهل قبلتنا من يدعي الإسلام، ويستقبل الكعبة، وإن كان من أهل الأهواء، أو من أهل المعاصي، ما لم يكذب بشيء مما جاء به الرسول ﷺ. . . إلى أن قال: ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنوب ما لم يستحله، ولا نقول لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله.

فرد بذلك على الخوارج القائلين بالتكفير بكل ذنب، كما رد على المرجئة، فإنهم يقولون: لا يضر مع الإيمان ذنب، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، فهؤلاء في طرف، والخوارج في طرف، وكلاهما على ضلالة خالفوا بها ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام.

فهذا هو مقياسنا وميزاننا، ولا يثبت الحق بمجرد الادعاء، ولذلك لزم على الأفراد، والدول، والجماعات أن تعرض نفسها على أصول وقواعد أهل السنة والجماعة

فقد كانوا يشتون كل ما وافق الكتاب والسنة، وما خالفهما
أبطلوه، ولا معصوم عندهم إلا رسول الله ﷺ .

وإجماع السلف الصالح عندهم حجة شرعية ملزمة لمن
بعدهم، وهم لا يقرون قولاً، ولا يقبلون اجتهاداً إلا بعد
عرضه على الكتاب والسنة، والإجماع، ولا يعارضون
القرآن والسنة بعقل، أو رأي، أو قياس، ولا يوجبون على
العاجز في معرفة العلم ما يجب على القادر.

والجماعة عندهم هي مناط النجاة: في الدنيا،
والآخرة، فأهل السنة هم أهل الجماعة، وأهل التوسط،
والاعتدال، وهم أيضاً أهل الجُمْل الثابتة بالقرآن والسنة
والإجماع، فهم أهل الشريعة، وهم الامتداد التاريخي
لأهل ملة الإسلام جمعوا الدين: علماء، وعملًا، ظاهراً،
وباطناً، ولا يأخذون إلا ما كان ثابتاً عن الرسول ﷺ .

والسلف الصالح يقومون بكتاب الله: حفظاً، وتلاوة،
وتفسيراً، كما يهتمون بالحديث: معرفة وفهمًا، وتمييزاً
لصحيحه من سقيم - لأنهما مصدر التلقي -، مع إتباع

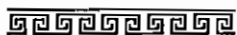
العلم بالعمل، ويؤمنون بالكتاب كله، ويجمعون بين القوة وبين العمل بالأسباب، والتوكل على الله، ويحرصون على إقامة حضارة على منهاج النبوة، فالتطور عندهم لا ينافي التخلق بأخلاق المؤمنين.

والسلفية ليس معناها الجمود على وسائل التطور الأولى، والسلف كانوا يحرصون على معرفة السنن، والنزول على حكمها، وقد اختلفت اجتهاداتهم تبعاً لتفاوت علمهم بالسنة، ولكن ضبطوا أنفسهم لحرصهم على الوحدة، والاتلاف، وجمع كلمة المسلمين على الحق، وتوحيد صفوفهم على التوحيد والاتباع، وإبعاد كل أسباب النزاع والخلاف بينهم، والحق في النهاية لا يخرج عنهم.

وأهل السنة هم الطائفة المنصورة، وهم خير الناس للناس يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، ويحافظون على الجماعة، ويلتزمون الطاعة في المعروف، ومن هنا لا يتميزون على الأمة في أصول الدين باسم سوى السنة

والجماعة، ولا يوالون ولا يعادون على رابطة سوى الإسلام والسنة، ويغزون مع أمرائهم أبراراً كانوا أم فجاراً، من أجل إقامة شرائع الإسلام، سيماهم الإنصاف والعدل، فهم يراعون حق الله تعالى، ولهذا لا يغفلون في أموال، ولا يجورون على معاد، ولا يغمطون ذا فضل فضله أيًا كان، ويحرصون على الإحسان، والرحمة، وحسن الخلق مع الناس كافة، صبتهم ربانية، ويدعون إلى الله على بصيرة، ويعلمون أن الدعوة بالسلوك أبلغ من الدعوة بالقول، ويبدأون فيها بالأهم.

والبيان أول واجباتها، ويبلغونها بالحكمة، والموعظة الحسنة، ولا يجادلون الناس إلا بالتي هي أحسن، فتخلق بهذه السمات، وهذه الخصائص، واحرص على أن تكون في واقعك وواقع الناس حتى نسلم في دنيانا، وآخرتنا من سخط ربنا.



إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم^(١)

ذكر جلّ وعلا في هذه الآية الكريمة: أن هذا القرآن العظيم الذي هو أعظم الكتب السماوية، وأجمع الجميع، وأصوبها، وهذه الآية الكريمة أجمل الله جلّ وعلا فيها جميع ما في القرآن من الهدى إلى خير الطرق، وأعدلها، وأصوبها.

فلو تتبعنا تفصيلها على وجه الكمال لأتينا على جميع القرآن العظيم، لشمولها لجميع ما فيه من الهدى إلى خير الدنيا، والآخرة، فمن ذلك توحيد الله جلّ وعلا، فقد هدى القرآن فيه للطريق التي هي أقوم الطرق، وأعدلها.

وهي توحيدة جلّ وعلا في ربوبيته، وفي عبادته، وفي أسمائه وصفاته، ومن تتبّع الآيات وجد أن الأسئلة المتعلقة بتوحيد الربوبية استفسامات تقرير، يراد منها أنهم إذا أقروا رتب لهم التوبيخ والإنكار على ذلك الإقرار، لأن المقر بالربوبية يلزمه الإقرار بالالوهية ضرورة.

(١) راجع تفسير الآية في «أضواء البيان» للشنقيطي - سورة الإسراء.

نحو قوله تعالى: ﴿أَفِي اللَّهِ شَكٌّ﴾ (إبراهيم: ١٠)، وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ أَبْغِي رَبًّا﴾ (الأنعام: ١٦٤)، واليهود والنصارى لا ينكرون الربوبية، وإقرارهم هذا يلزمهم أن يوحدوا ربهم، وأن يفردوه بالعبادة، ولا يجعلوا معه آلهة أخرى، وأن ينزهوه سبحانه عن الصاحبة والولد.

ونحن نذكر - بعون الله - بعض المسائل والشبهات ونوضح كيف هدى القرآن فيها للتتي هي أقوم.

١. من هديه، جعله الطلاق بيد الرجل:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ (الطلاق: ١)، الآية ونحوها من الآيات، وفيها جعل سبحانه الطلاق بيد الرجل، وذلك لأن النساء مزارع وحقول، تبذر فيها النطف كما يبذر الحب في الأرض

قال تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ (البقرة: ٢٢٣)، ولا شك أن الطريق التي هي أقوم الطرق: أن الزارع لا يرغب على الإزراع في حقل لا يرغب الزراعة فيه، لأنه يراه غير صالح له، والدليل الحسي القاطع على ما جاء به القرآن من

أن الرجل زارع والمرأة مزرعة، لأن آلة الإزراع مع الرجل، فلو أرادت المرأة أن تجماع الرجل وهو كاره لها لا رغبة له فيها لم تستطع، بخلاف الرجل، فإنه قد يرغمها وهي كارهة، فتحمل، وتلد.

فدلت الطبيعة والخلقة على أنه فاعل، وأنها مفعول به، ولذا أجمع العقلاء على نسبة الولد له لا لها، وتسوية المرأة بالرجل في ذلك مكابرة في المحسوس كما لا يخفى.

٢. إباحة تعدد الزوجات إلى أربع^(١):

وهذا من هدي القرآن للتي هي أقوم، فإذا خاف الرجل عدم العدل بينهن لزمه الاقتصار على واحدة، أو ملك يمينه، كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ (النساء: ٣).

وإباحة تعدد الزوجات أمور محسوسة يعرفها كل العقلاء، منها: أن المرأة الواحدة تحيض، وتقرض، وتنفس . . إلى غير ذلك من العوائق المانعة من قيامها بأخص

(١) راجع كتابي «عاشروهن بالمعروف» (٧١-٨٣).

لوازم الزوجية، والرجل مستعد للتسبب في زيادة الأمة، فلو حبس عليها في أحوال عذرها، لعطلت منافعها باطلاً في غير ذنب.

ومنها: أن الله أجرى العادة بأن الرجال أقل عدداً من النساء في أقطار الدنيا، وأكثر تعرضاً لأسباب الموت منهن في جميع ميادين الحياة، فلو قعد الرجل على واحدة، لبقى عدد ضخم من النساء محروماً من الزواج، فيضطرون إلى ركوب الفاحشة.

فالعَدول عن هدي القرآن في هذه المسألة من أعظم أسباب ضياع الأخلاق والانحطاط إلى درجة البهائم في عدم الصيانة، والمحافظة على الشرف، والمروءة، والأخلاق، فسبحان الحكيم الخبير: ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ (مرد: ١).

ومنها: أن الإناث كلهن مستعدات للزواج، وكثير من الرجال لا قدرة لهم على القيام بلوازم الزواج، لفقرهم، فالمستعدون للزواج من الرجال أقل من المستعدات له من النساء، لأن المرأة لا عائق لها.

والرجل يعوقه الفقر، وعدم القدرة على لوازم النكاح، فلو قصر الواحد على الواحدة لضاع كثيرات من المستعدات للزواج أيضاً بعدم وجود أزواج، فيكون ذلك سبباً لضياح الفضيلة وتفشي الرذيلة، والانحطاط الخلقي، وضياح القيم الإنسانية كما هو واضح.

والذي أباحه الإسلام هو تعدد الزوجات، لا تعدد العشيقات، فإن خاف الرجل ألا يعدل بينهن، وجب عليه الاقتصار على واحدة، لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ (النحل: ٩٠)، والتفضيل بينهن في الحقوق الشرعية لا يجوز لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ (النساء: ١٢٩).

أما الميل الطبيعي بمحبة بعضهن أكثر من بعض، فهو غير مستطاع دفعه للبشر، فلا حرج فيه، وهو المراد بقوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ﴾ (النساء: ١٢٩)، وما يزعمه بعض الملاحدة من أعداء دين الإسلام من أن تعدد الزوجات يلزمه الخصام، والشغب الدائم المفضي إلى نكد

الحياة، وأن هذا ليس من الحكمة، فهو كلام ساقط، يظهر سقوطه لكل عاقل، لأن الخصام، والمشاغبة بين أفراد أهل البيت لا انفكاك عنه البتة، فيقع بين الرجل وأمه، وبينه وبين أبيه، وبينه وبين أولاده، وبينه وبين زوجته الواحدة، فهو أمر عادي ليس كبير الشأن.

هو في جنب المصالح العظيمة التي ذكرناها في تعدد الزوجات من صيانة النساء، وتيسير التزويج لجميعهن، وكثرة عدد الأمة لتقوم بعددها الكثير في وجه أعداء الإسلام، كلا شيء، لأن المصلحة العظمى يقدم جلبها على دفع المفسدة الصغرى.

فقداء الأسارى مصلحة راجحة، ودفع فدائهم النافع للعدو مفسدة مرجوحة، فتقدم عليها المصلحة الراجحة، وكذلك العنب تعصر منه الخمر وهي أم الخبائث، إلا أن مصلحة وجود العنب، والزبيب، والانتفاع بهما في أقطار الدنيا مصلحة راجحة على مفسدة عصر الخمر منها فألغيت لها تلك المفسدة المرجوحة.

فالقُرآن أباح تعدد الزوجات لمصلحة المرأة في عدم حرمانها من الزواج، ولمصلحة الرجل بعدم تعطل منافعه في حال قيام العذر بالمرأة الواحدة، ولمصلحة الأمة، ليكثر عددها، فيمكنها مقاومة عدوها، لتكون كلمة الله هي العليا، فهو تشريع حكيم خبير، لا يطعن فيه إلا من أعمى الله بصيرته بظلمات الكفر.

وتحديد الزوجات بأربع تحديد من حكيم خبير، وهو أمر وسط بين القلة المفضية إلى تعطل بعض منافع الرجل، وبين الكثرة التي هي مظنة عدم القدرة على القيام بلوازم الزوجية للجميع.

وعموماً فقد تشترط المرأة على زوجها ألا يتزوج عليها بأخرى عند العقد، فيلزمه الوفاء، والمعروف عرفاً كالمشروط شرطاً، وإباحة التزوج بأكثر من أربع خصوصية من خصوصيات رسول الله ﷺ، ومن تتبع قصص الأنبياء كداود وسليمان وغيرها علم أن التعدد نظام كان موجوداً قبل بعثة النبي ﷺ، وقد أجازت كثير من بلدان العالم

التعدد بعد أن كانت تحرمه وتمنعه، تحقيقاً للمصلحة الظاهرة، ودفعاً للمضرة، والمفسدة، وعموماً فالمسلم يدور مع إسلامه حيث دار: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾

(الروم: ٣٠).

٣. تفضيل الذكر على الأنثى في الميراث:

قال تعالى: ﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (النساء: ١٧٦)، وقد صرح تعالى في هذه الآية الكريمة: أنه يبين لخلق هذا البيان الذي من جملة تفضيل الذكر على الأنثى في الميراث، لثلا يضلوا، فمن سوى بينهما فيه فهو ضال قطعاً.

ثم بين أنه أعلم بالحكم والمصالح، وبكل شيء من خلقه، ولا شك أن الطريق التي هي أقوم الطرق وأعدلها: تفضيل الذكر على الأنثى في الميراث الذي ذكره الله تعالى، كما أشار تعالى إلى ذلك بقوله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ (النساء: ٣٤)، بعضهم:

أي الرجال، على بعض: أي النساء، وقوله: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَ دَرَجَةٌ﴾ (البقرة: ٢٢٨)، وذلك لأن الذكورة كمال خلقي، وقوة طبيعية، وشرف، وجمال، والاثوثة نقص خلقي، وضعف طبيعي كما هو محسوس مشاهد لجميع العقلاء، لا يكاد ينكره إلا مكابر في المحسوس.

وقد أشار جلّ وعلا إلى ذلك بقوله: ﴿أَوْ مَنْ يُنشَأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ (الزخرف: ١٨)، لأن الله أنكر عليهم في هذه الآية الكريمة أنهم نسبوا له ما لا يليق به من الولد، ومع ذلك نسبوا له أحسن الولدين، وأنقصهما، وأضعفهما.

ولذلك ينشأ في الحلية أي الزينة من أنواع الحلبي والحلل، ليَجبر نقصه الخلقي الطبيعي بالتجميل بالحلي والحلل، وهو الأنثى، بخلاف الرجل، فإن كمال ذكوره، وقوتها، وجمالها يكفيه عن الحلبي، وقال تعالى: ﴿أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَى﴾ (٢١) تِلْكَ إِذَا قِسْمَةٌ ضِيزَى ﴿ (النجم: ٢١-٢٢)، وإنما كانت هذه القسمة ضيزى - أي: غير عادلة - لأن الأنثى أنقص من الذكر خلقاً وطبيعة، فجعلوا هذا

النصيب الناقص لله جل وعلا، سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً، وجعلوا الكامل لأنفسهم.

والآيات في هذا المعنى كثيرة، ومعلوم عند عامة العقلاء أن الأنثى متاع لا بد له ممن يقوم بشئونه، ويحافظ عليه، وقد شبه العلماء النساء بالطعام والفاكهة، وجاءت السنة الصحيحة بالنهي عن قتل النساء والصبيان في الجهاد، لأنهما من جملة مال المسلمين الغائبين.

ثم المرأة الأولى خلقت من ضلع الرجل الأول، فأصلها جزء منه إذاً، فالعقل الصحيح الذي يدرك الحكم والأسرار يقضي بأن الناقص الضعيف بخلقته وطبيعته يلزم أن يكون تحت نظر الكامل في خلقته، القوي بطبيعته، ليجلب له ما لا يقدر على جلبه من النفع، ويدفع عنه ما لا يقدر على دفعه من الضرر.

ولذلك كانت القوامة للرجل، وبمقتضاها يلزم بالإتفاق على نسائه، والقيام بجميع لوازمهن في الحياة، كما قال تعالى: ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ (النساء: ٣٤)، وهذا

يجعل الرجل مترقباً للنقص دائماً بالإنفاق، وبذل المهور
 لهن، والبذل في نوائب الدهر، والمرأة مترقبة للزيادة يدفع
 الرجل لها المهر، وإنفاقه عليها، وقيامه بشئونها، وإيثار
 مترقب النقص دائماً على مترقب الزيادة دائماً، لجبر بعض
 نقصه المترقب، حكمته ظاهرة واضحة، لا ينكرها إلا من
 أعمى الله بصيرته بالكفر والمعاصي، ولذا قال تعالى:
 ﴿فَلِلذِّكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَىٰ﴾ (النساء: ١٧٦).

ولأجل هذه الحكم التي بينا بها فضل نوع الذكر على
 الأنثى في أصل الخلقة والطبيعة، جعل الحكيم الخبير الرجل
 هو المستول عن المرأة في جميع أحوالها، وخصه بالرسالة،
 والنبوة، والخلافة دونها، وملكه الطلاق دونها، وجعله
 الولي في النكاح دونها، وجعل أنساب الأولاد إليه، لا
 إليها، وجعل شهادته في الأموال بشهادة امرأتين في قوله
 تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ
 الشُّهَدَاءِ﴾ (البقرة: ٢٢٢)، وجعل شهادته تقبل في الحدود
 والقصاص دونها، إلى غير ذلك من الفوارق الحسية،
 والمعنوية، والشرعية بينهما.

وقد صح عن النبي ﷺ اللعن على من تشبه منهما بالآخر، والمرأة التي تحاول أن تكون كالرجل في جميع الشئون، امرأة مترجلة متشبهة بالرجال، ملعونة في كتاب الله، وعلى لسان رسول الله ﷺ.

وكذلك المختشون المتشبهون بالنساء، فهم أيضاً ملعونون، وحالهم أخزى، وهذا يجعلنا نقول: إن تسوية الأنثى بالذكر في جميع الأحكام والميادين فيها من الفساد والإخلال بنظام المجتمع الإنساني ما لا يخفى على أحد إلا من أعمى الله بصيرته.

فالأنثى بصفاتها الخاصة بها صالحة لأنواع من المشاركة في بناء المجتمع، صلاحاً لا يصلح لها غيرها: كالحمل، والوضع، والإرضاع، وتربية الأولاد، وخدمة البيت، والقيام على شئونه، وهذه الخدمات التي تقوم بها للمجتمع داخل بيتها في ستر، وصيانة، وعفاف، ومحافظة على الشرف والفضيلة، لا تقل عن خدمة الرجل بالاكساب.

ومن المعلوم أن المرأة في زمن حملها، ورضاعها،

ونفاسها لا تقدر على مزاوله أي عمل فيه أي مشقة كما هو مشاهد، فإذا خرجت هي وزوجها بقيت خدمات البيت كلها ضائعة.

على أن خروج المرأة وابتذالها فيه ضياع المروءة والدين، لأن المرأة متاع، وهو أشد متعة الدنيا تعرضاً للخيانة، فتعريضها لأن تكون مائدة للخونة فيه ما لا يخفى على أدنى عاقل.

ودعوى الجهلة أن دوام خروج النساء متبرجات، واختلاطهن بالرجال يُذهب إثارة غرائز الرجال، لأن كثرة الإمساس تُذهب الإحساس: كلام في غاية السقوط، والخسة، لأن معناه: إشباع الرغبة مما لا يجوز، والإمساس المذكور لا يُذهب إثارة الغريزة باتفاق العقلاء، لأن الرجل يكثر مع زوجته سنين كثيرة، ولا تزال ملامسته لها، ورؤيته لبعض جسمها تثير غريزته، كما هو مشاهد لا ينكره إلا مكابر.

وقد أمر رب السموات والأرض، خالق هذا الكون،

ومدير شئونهِ، العالم بخفايا أموره، وبكل ما كان، وما سيكون فيه بغض النظر عما لا يحل.

قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ...﴾ (النور: ٣٠-٣١)، ونهى المرأة أن تضرب برجلها لتسمع الرجال صوت خلخالها في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ (النور: ٣١)، ونهاهن عن لين الكلام، لئلا يطمع أهل الخنى فيهن، قال تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (الاحزاب: ٣٢).

٤. الرُقَّة:

ومن هدي القرآن لستي هي أقوم: ملك الرقيق المعبر عنه في القرآن بملك اليمين، وذلك في آيات كثيرة، كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ (٢٩) إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ

أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿المعارج: ٢٩-٣٠﴾، والمراد بملك اليمين في هذه الآية وغيرها ملك الرقيق بالرقعة، وسبب الملك بالرقعة: هو الكفر، ومحاربة الله ورسوله، فإذا أقدر الله المسلمين المجاهدين الباذلين مهجهم وأموالهم، وجميع قواهم، وما أعطاهم الله، لتكون كلمة الله هي العليا على الكفار، جعلهم ملكًا لهم بالسبي، إلا إذا اختار الإمام المن، أو الفداء لما في ذلك من المصلحة على المسلمين.

وهذا الحكم من أعدل الأحكام، وأوضحها، وأظهرها حكمة، وذلك أن الله جل وعلا خلق الخلق، ليعبدوه، ويوحده، ويمثلوا أوامره، ويتجنبوا نواهيه، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (٥٦) مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا﴾ (الذاريات: ٥٦-٥٧)، وأسبغ عليهم نعمه: ظاهرة، وباطنة، وجعل لهم السمع والأبصار والافئدة ليشكروه.

فتمرد الكفار على ربهم، وطغوا، وعتوا، وأعلنوا الحرب على رسله، لثلا تكون كلمته هي العليا، واستعملوا

جميع المواهب التي أنعم عليهم بها في محاربتة، وارتكاب ما يسخطه، ومعاداته، ومعاداة أوليائه القائمين بأمره، وهذا أكبر جريمة يتصورها الإنسان، فعاقبهم الحكم العدل اللطيف الخبير جل وعلا عقوبة شديدة تناسب جرميتهم، فسلبهم التصرف، ووضعهم من مقام الإنسانية إلى مقام أسفل منه، كمقام الحيوانات، فأجاز بيعهم وشراءهم، وغير ذلك من التصرفات المالية، مع أنه لم يسلبهم حقوق الإنسانية سلباً كلياً، فأوجب على مالكمهم الرفق، والإحسان إليهم، وأن يطعموهم مما يطعمون، ويكسوهم مما يلبسون، ولا يكلفوهم من العمل ما لا يطيقون، وإن كلفوهم أعانوهم، كما هو معروف في السنة الواردة عنه عليه السلام، مع الإيصاء عليهم في القرآن، كما في قوله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾

وتشوف الشارع تشوقاً شديداً للحرية، والإخراج من الرق، فأكثر أسباب ذلك كما أوجبه في الكفارات: من قتل خطأ، وظهار، ويمين وغير ذلك، وأوجب سراية العتق، وأمر بالكتابة في قوله: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ (النور: ٣٣)، ورغب في الإعتاق ترغيباً شديداً.

ولو فرضنا - والله المثل الأعلى - أن حكومة من هذه الحكومات التي تنكر مسألة الرقيق، وتشنع في ذلك على دين الإسلام قام عليها رجل من رعاياها كانت تغدق عليه النعم، وتسدي إليه جميع أنواع الإحسان، ودبر عليها صورة شديدة يريد بها إسقاط حكمها، ثم قدرت عليه بعد مقاومة شديدة، فإنها تقتله شر قتلة.

ولا شك أن ذلك القتل يسلبه جميع تصرفاته، وجميع منافع، فهو أشد سلباً لتصرفات الإنسان ومنافعه من الرق بمراحل. والكافر قام ببذل كل ما في وسعه، ليحول دون إقامة نظام الله الذي شرعه، ليسير عليه خلقه، فينشر بسببه في الأرض الأمن، والطمأنينة، والرخاء، والعدالة، والمساواة

في الحقوق الشرعية، وتنظم به الحياة على أكمل الوجوه، وأعدلها، وأسمأها: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (النحل: ٩٠)، فعاقبه الله هذه المعاقبة بمنعه التصرف، ووضع درجته وجريمته فجعله يستحق العقوبة بذلك.

فإن قيل: إذا كان الرقيق مسلماً، فما وجه ملكه بالرق، مع أن سبب الرق الذي هو الكفر، ومحاربة الله ورسله - قد زال؟

فالجواب أن القاعدة المعروفة عند العلماء، وكافة

العقلاء:

(أن الحق السابق لا يرفعه الحق اللاحق)، والاحقية بالأسبقية ظاهرة لا خفاء بها فالمسلمون عندما غنموا الكفار بالسبي ثبت لهم حق الملكية بتشريع خالق الجميع، وهو الحكيم الخبير، فإذا استقر هذا الحق وثبت، ثم أسلم الرقيق بعد ذلك كان حقه في الخروج من الرق بالإسلام، مسبوقاً بحق المجاهد التي سبقت له الملكية قبل الإسلام، وليس من

العدل والإنصاف رفع الحق السابق بالحق المتأخر عنه كما هو معلوم عند العقلاء .

نعم يحسن بالملك، ويجمل به أن يعتقه إذا أسلم، وقد أمر الشارع بذلك، ورغب فيه، وفتح له الأبواب الكثيرة، فسبحان الحكيم الخبير: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (الأنعام: ١١٥)، فقلوه: ﴿صِدْقًا﴾ أي: في الإخبار، وقوله: ﴿عَدْلًا﴾ أي: في نظام الأحكام، ولا شك أن من ذلك العدل: الملك بالرق، وغيره من أحكام القرآن.

٥. القصاص:

وهذا الحكم من هدي القرآن للتي هي أقوم، فإن الإنسان إذا غضب، وهم بأن يقتل إنساناً آخر، فتذكر أنه إن قتله قُتِلَ به، خاف العاقبة، فترك القتل، فحيا ذلك الذي كان يريد قتله، وحيا هو، لأنه لم يقتل، فيقتل قصاصاً، فقتل القاتل يحيا به ما لا يعلمه إلا الله كثرة، قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ

تَتَّقُونَ ﴿البقرة: ١٧٩﴾، ولا شك أن هذا من أعدل الطرق، وأقومها، ولذلك يُشاهد في أقطار الدنيا: قديماً، وحديثاً، قلة وقسوع القتل في البلاد التي تحكم بكتاب الله، لأن القصاص رادع عن جريمة القتل، وما يزعمه أعداء الإسلام من أن القصاص غير مطابق للحكمة، لأن فيه إقلال عدد المجتمع بقتل إنسان بعد أن مات الأول، وأنه ينبغي أن يعاقب بغير القتل، فيحبس، وقد يولد له في الحبس، فيزيد المجتمع، كلام ساقط عار من الحكمة، لأن الحبس لا يروع الناس عن القتل، فإذا لم تكن العقوبة رادعة، فإن السفهاء يكثر منهم القتل، فيتضاعف نقص المجتمع بكثرة القتل، وأصحاب الشفقة الكاذبة اليوم على الجناة والقتلة ينبغي أن ينظروا نفس النظرة تجاه المجني عليهم، إقامة للحق والعدل.

(٦) قطع يد السارق:

وهذا الحكم أيضاً من هدي القرآن للتي هي أسدُّ وأعدل، قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا

جَزَاءُ بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ (المائدة: ٣٨)،
 قال النبي ﷺ: «لو أن فاطمة بنت محمد سرقت، لقطع
 محمد يدها»، وجمهور العلماء على أن القطع من الكوع،
 إنها اليمنى، فإن سرق ثانياً قُطعت رجله اليسرى، ثم إن
 سرق فيده اليسرى، ثم أن سرق فرجله اليمنى، ثم يعزر،
 قيل يقتل، كما جاء في الحديث: «ولا قطع إلا في ريع دينار،
 قيمته، أو ثلاثة دراهم»، وليس قصدنا هنا تفصيل أحكام
 سرقة، وشروط القطع: كالنصاب، والإخراج من حرز،
 لكن مرادنا أن نبين أن قطع يد السارق من هدي القرآن
 التي هي أقوم، وذلك أن هذه اليد الخبيثة الخائنة التي
 نلقها الله، لتبطش وتكتسب في كل ما يرضيه من امثال
 امره، واجتناب نهيه، والمشاركة في بناء المجتمع
 إنساني، فمدت أصابعها الخائنة إلى مال الغير، لتأخذه
 بغير حق، واستعملت قوة البطش المودعة فيها في
 جتمع، إذ لا نظام له بغير المال، فعاقبها خالقها بالقطع
 لإزالة، كالعضو الفاسد الذي يجز الداء بسائر البدن، فإنه

يزال بالكلية، إبقاء على البدن، وتطهيراً له من المرض، لذلك فإن قطع اليد يطهر السارق من دنس ذنب ارتكاب معصية السرقة مع الردع البالغ بالقطع عن السرقة، قال البخاري في صحيحه: (باب الحدود كفارة) وساق حديث عبادة بن الصامت وفيه: (ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارته).

وقطع يد السارق كان معروفاً في الجاهلية، فأقره الإسلام، وقد اعترض بعض الملحدّين الذين لا يؤمنون بالله ورسوله، فقالوا: كيف تُقطع يد فيها نصف الدية (أي خمسمائة دينار) في مقابل ربع دينار؟ وما وجه العدالة والإنصاف في ذلك، وقد رد البعض بقوله:

عز الأمانة أغلاها، وأرخصها

ذل الخيانة، فافهم حكمة الباري

وقال بعضهم: لما خانت هانت، وقال الفخر الرازي: ثم إنا أجبنا عن هذا الطعن بأن الشرع إنما قطع يده بسبب أنه تحمل الدناءة والحساسة في سرقة ذلك القدر القليل، فلا يبعد

أن يعاقبه الشرع بسبب تلك الدناءة هذه العقوبة العظيمة . اهـ .
وقد جعل الشرع قطع يد السارق في السرقة خاصة
دون غيرها من الجنايات على الأموال كالغصب ،
والانتهاب ، ونحو ذلك ، وذلك لأن هذه الجنايات قليلة
بالنسبة إلى السرقة ، ولأن الأمر الظاهر غالباً توجد البيئة
عليه بخلاف السرقة ، فإن السارق إنما يسرق خفية بحيث لا
يطلع عليه أحد ، فيعسر الإنصاف منه ، فغلظت عليه
الجناية ، ليكون أبلغ في الزجر ، والعلم عند الله تعالى .

(٧) رجم الزاني المحصن، وجلد البكر:

من هدي القرآن للتي هي أقوم: رجم الزاني المحصن:
ذكرًا كان أو أنثى، وجلد الزاني البكر مائة جلدة: ذكرًا كان
أم أنثى، وحكم الرجم موجود في التوراة، وهو ثابت
بالكتاب والسنة، ويدل على ذلك قول عمر رضي الله عنه
في حديثه عن الصحيح المشهور: (فكان مما أنزل إليه آية
الرجم، فقرأناها، وعقلناها، ووعيناها، ورجم رسول الله ﷺ،
ورجمنا بعده).

والمحددون يقولون: إن الرجم قتل وحشي لا يناسب
الحكمة التشريعية، ولا ينبغي أن يكون مثله في الأنظمة التي
يُعامل بها الإنسان، لقصور إدراكهم عن فهم حكم الله
البالغة في تشريعه، والحاصل: أن الرجم عقوبة سماوية
معقولة المعنى، لأن الزاني لما أدخل فرجه في فرج امرأة
على وجه الخيانة والغدر، فإنه ارتكب أحسن جريمة عرفها
الإنسان بهتك الأعراض، وتقدير الحرمات، والسعي في
ضياع أنساب المجتمع الإنساني، والمرأة التي تطاوعه في
ذلك مثله، ومن كان كذلك، فهو نجس قذر لا يصلح
للمصاحبة، فعاقبه خالقه الحكيم الخبير بالقتل، ليدفع شره
البالغ غاية الخبث والخسة، وشر أمثاله عن المجتمع،
ويظهره هو من التنجيس بتلك القاذورات التي ارتكب،
وجعل قتلته أفظع قتلة، لأن جريمته أفظع جريمة، والجزاء
من جنس العمل، وشدة قبح الزنى أمر مركوز في
الطباع، وقد قالت هند بنت عتبة وهي كافرة: ما أقبح
ذلك الفعل حلالاً، فكيف به وهو حرام؟

وغلظ جلّ وعلا عقوبة المحصن بالرجم تغليظاً أشد من تغليظ عقوبة البكر بمائة جلدة، لأن المحصن قد ذاق عُسيلة النساء، ومن كان كذلك يعسر عليه الصبر عنهن، فلما كان الداعي إلى الزنا أعظم، كان الردع عنه أعظم، وهو الرجم. وأما جلد الزاني البكر: ذكر كان، أو أنثى مائة جلدة، فذلك لقوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ (النور: ٢)، لأن هذه العقوبة تردعه وأمثاله عن الزنى، وتطهره من ذنبه، ومن ذلك يتبين لك أن من أقوم الطرق معاقبة فظيع الجناية بعظيم العقاب، جزاء وفاقاً.

(٨) التقدم لا ينافي التمسك بالدين:

خيّل أعداء الدين لضعاف العقول ممن يتمي إلى الإسلام، أن التقدم لا يمكن إلا بالانسلاخ من دين الإسلام، وهذا باطل لا أساس له، فالقرآن الكريم يدعو إلى التقدم في جميع الميادين التي لها أهمية في دنيا، أو دين، ولكن ذلك التقدم في حدود الدين، والتحلي بأدابه الكريمة، وتعاليمه السماوية، قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا

اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ ﴿ (الأنفال: ٦٠) ، فهو أمر جازم بإعداد كل ما في الاستطاعة من قوة، ولو بلغت القوة من التطور ما بلغت، فهو أمر جازم بمسايرة التطور في الأمور الدنيوية، وعدم الجمود على الحالات الأولى إذا طرأ تطور جديد، ولكن كل ذلك مع التمسك بالدين، ولا بد من التفريق بين العبادات، والمعاملات، فالعبادات الأصل فيها التوقيف أي أنها تؤخذ دون زيادة، أو نقصان سواء أكانا في العصر الأول، أم في القرن العشرين، أما المعاملات فالأصل فيها الإباحة إذا روعيت ضوابطها الكلية، مثل «لا ضرر ولا ضرار»، ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ (النساء: ٥٨)، فلا حرج في صناعة طائرة، أو صاروخ، أو إنشاء ملجأ، أو مستشفى، والوسائل العصرية لها حكم الغايات، وهي لما استُخدمت له، فإن استُخدمت في أمر صالح فهي صالحة، وإن استُخدمت في أمر فاسد فهي فاسدة، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف»، ولذلك نقول:

إن النسبة بين التمسك بالدين والتقدم كالنسبة بين الملزوم ولازمه، لأن التمسك بالدين ملزوم للتقدم، بمعنى أنه يلزم عليه التقدم كما صرحت بذلك النصوص، فانظر كيف خيلوا لضعاف النفوس أن الربط بين الملزوم ولازمه، كالتنافي الذي بين النقيضين والضدين، وأطاعوهم في ذلك لسذاجتهم وجهلهم، وعمى بصائرهم، فهم ما تقولوا على الدين الإسلامي ورموه بما هو بريء منه إلا لينفروا منه ضعاف العقول ممن ينتمي للإسلام، ليتمكنهم الاستيلاء عليهم، لأنهم لو عرفوا الدين حقاً واتبعوه لفعلوا بهم ما فعل أسلافهم بأسلافهم، فالدين هو هو، وصلته بالله هي هي، ولكن المتسبين إليه في جل أقطار الدنيا تنكروا له، ونظروا إليه بعين المقت والارداء، فجعلهم الله أرقاء للكفرة الفجرة، ولو راجعوا دينهم لرجع لهم عزهم، ومجدهم، وقادوا جميع أهل الأرض، وهذا مما لاشك فيه. ﴿ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْثُلَ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ﴾ (محمد: ٤).

(٩) اتباع التشريع المخالف كضربوا:

ذكرنا أن القرآن شريعة مستقلة كالتوراة، وذلك بعكس الإنجيل، كما ذكرنا أيضاً أن الدين واحد، وإنما تعددت الشرائع، وشريعة الإسلام حاكمة، ومهيمنة على سائر الشرائع، وقول البعض: كيف تطبقون الشريعة الإسلامية في دولة يسكنها اليهود والنصارى بالإضافة للمسلمين، يدل على جهل بالشرع والواقع، فالنصارى لا يأنفون من تطبيق الشريعة عليهم في المواريث وغيرها، ولا ينبغي لهم أن يأنفوا، إذ لا شريعة لديهم.

ومن المعلوم أن كل بلد تطبق نظامها، ودستورها على كل رعاياها، فكيف لا نطبق تشريع الخالق العليم الحكيم على خلقه!!! والعجب ممن يحكم بغير تشريع الله ثم يدعي الإسلام، كما قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ (النساء: ٦٠)، وقال: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ

بِمَا أُنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿١٤٤﴾ (المائدة: ٤٤)، وقال:

﴿ أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا
وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنْزَلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا
تَكُونُوا مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ (الأنعام: ١١٤)، فمن هدي القرآن للتي
هي أقوم ببيانه أن كل من اتبع تشريعًا غير التشريع الذي
جاء به سيد ولد آدم محمد بن عبد الله صلوات الله
وسلامه عليه، فاتباعه لذلك التشريع المخالف كفر بواح،
مخرج من الملة الإسلامية، فطاعة شياطين الإنس والجن في
تشريعهم المخالف للوحي عبادة لهم من دون الله، قال
تعالى: ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا
مُّرِيدًا ﴾ (النساء: ١١٧)، وقال عن خليله: ﴿ يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ
الشَّيْطَانَ ﴾ (مریم: ٤٤)، أي بطاعته في الكفر والمعاصي، ولما
سأل عدي بن حاتم النبي ﷺ عن قوله تعالى:

﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا ﴾ (التوبة: ٣١) . . الآية، بين
له أن معنى ذلك أنهم أطاعوهم في تحريم ما أحل الله،
وتحليل ما حرم الله، والآيات بمثل هذا كثيرة.

(١٠) الرابطة بين أفراد المجتمع هي الإسلام لا شيء سواه:

من هدي القرآن للتي هي أقوم، هديه أن الرابطة التي يجب أن يعتقد أنها هي التي تربط بين أفراد المجتمع، وأن ينادى بالارتباط بها دون غيرها، إنما هي دين الإسلام، لأنه هو الذي يربط بين أفراد المجتمع حتى يصير بقوة تلك الرابطة جميع المجتمع الإسلامي كأنه جسد واحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، فربط الإسلام لك بأخيك كربط يدك بمعصمك، ورجلك بساقك، كما جاء في الحديث عن النبي ﷺ: «إن مثل المؤمنين في تراحمهم، وتعاطفهم، وتوادهم، كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»، هذه الرابطة هي التي جعلت أخا الإنسان كنفسه، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَخْرُجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ﴾ (البقرة: ٨٤)، وثبت في الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»، وما يدل على أن الرابطة

الحقيقية هي الدين، وأن تلك الرابطة تتلاشى معها جميع
 الروابط النسبية، والعصبية، قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا
 يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا
 آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ (المجادلة: ٢٢)،
 وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ
 لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (الحجرات: ١٠)، فهذه الآيات ومثلها تدل
 على أن النداء برابطة أخرى غير الإسلام لا يجوز، ولا
 خلاف بين المسلمين أن الرابطة التي تربط أفراد أهل الأرض
 بعضهم ببعض، وتربط بين أهل الأرض والسماء هي رابطة
 «لا إله إلا الله»، فلا يجوز البتة النداء برابطة غيرها. ومن
 وإلى الكفار بالروابط النسبية وغيرها، محبة لهم، ورغبة
 فيهم يدخل في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾
 (الأنفال: ٥١)، وقوله تعالى: ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ
 وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ (الأنفال: ٧٣).



روابط مشبوهة

ما أكثر الدعوات الخبيثة الهدامة المرفوعة: كالقومية، والوطنية، والإنسانية، وزمالة الأديان .. التي يروج لها الكفار، لتكون بمثابة رايات يتكتل تحتها أبناء المسلمين، بدلاً من الراية الإسلامية، حتى تكون الموالات، والمعاداة، والقتال، والمسألة لأجلها، والكفار - قاتلهم الله - لم يقتصروا على راية واحدة يرفعونها للمسلمين بدل إسلامهم، ولم يقتصروا على خطة واحدة، بل كثرت خططهم، وشعاراتهم وراياتهم، وذلك من باب تكثير السهام على الفريسة، فإن أخطأها الأول، أو العاشر لم يخطئها، العشرون، أو الثلاثون، والذي لا تروق له القومية تجذبه شباك الوطنية، أو الإنسانية، أو زمالة الأديان، أو الاشتراكية... وهكذا، ولا ينجو منهم إلا من اعتصم بالكتاب والسنة.

١. القومية^(١):

روى البخاري من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «كنا في غزاة فكسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين. فسمعها رسول الله ﷺ فقال: «ما هذا»، فقالوا: كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار. فقال الأنصاري: يا للأنصار. وقال المهاجري: يا للمهاجرين. فقال النبي ﷺ: «دعوها فإنها منتنة.. الحديث، فقول هذا الأنصاري: يا للأنصار، وهذا المهاجري: يا للمهاجرين، هو النداء بالقومية العصبية بعينه، وقول النبي ﷺ: «دعوها فإنها منتنة، يقتضي وجوب ترك النداء بها، وحسبك بالنقن موجباً للتباعد لدلالته على الخبث البالغ، فدل هذا الحديث الصحيح على أن في النداء برابطة القومية مخالفة لما أمر به النبي ﷺ، وأن فاعله يتعاطى المنتن، وفي بعض روايات الحديث: «ما بال دعوى الجاهلية»، فإذا صح بذلك

(١) راجع «أضواء البيان» (ج ٣، ص ٤٠١-٤٠٢)، «نقد القومية العربية» لابن باز، «أهمية الجهاد» (٣٩٨-٤١٠).

أن الدعوة للقومية من دعوى الجاهلية، فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية»، واعلم أن رؤساء الدعاة إلى نحو هذه القومية العربية: أبو جهل، وأبو لهب، والوليد بن المغيرة، ونظراؤهم من رؤساء الكفرة، وقد بين الله تعالى تعصبهم لقوميتهم في آيات كثيرة كقوله: ﴿قَالُوا اللَّهُ تَعَالَى تَعْصِبُهُمْ لِقَوْمِيَّتِهِمْ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ كَقَوْلِهِ: ﴿حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ (المائدة: ١٠٤)، وقوله: ﴿قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ (البقرة: ١٧٠)، وقد علم في التاريخ حال العرب قبل الإسلام، وحالهم بعده كما لا يخفى، وقد بين الله جل وعلا في محكم كتابه أن الحكمة في جعله بني آدم شعوباً وقبائل، هي التعارف بينهم، وليست هي أن يتعصب كل شعب على غيره وكل قبيلة على غيرها، قال جل وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ (الحجرات: ١٣).

ولا ننكر أن المسلم ربما انتفع بروابط نسبية لا تمت إلى الإسلام بصلة، كما نفع الله نبيه ﷺ بعمه أبي طالب،

وقد نفع الله بتلك العصبية النسبية شعبيًا - عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام - قال تعالى: ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ﴾ (هود: ٩١)، وقد ثبت في الصحيح عنه عليه السلام أنه قال: «إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر»، فيلزم الناظر في هذه المسألة أن يفرق بين الأمرين، ويعلم أن النداء بروابط القوميات لا يجوز على كل حال، ولا سيما إذ كان القصد بذلك القضاء على رابطة الإسلام، وإزالتها بالكلية بدعوى أنه لا يساير التطور الجديد، أو أنه جمود، وتأخر عن مسايرة ركب الحضارة، نعوذ بالله من طمس البصيرة، وأن منع النداء بروابط القوميات لا ينافي أنه ربما انتفع المسلم بنصرة قريبه الكافر بسبب العواطف النسبية، والأواصر العصبية التي لا تمت إلى الإسلام بصلة، وذلك لأنها تشمل المسلم والكافر، ومعلوم أن المسلم عدو الكافر، كما قال الله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ (المجادلة: ٢٢).

وفي الحديث: «من قاتل تحت راية عمية يفضب لعصبة، او يدعو إلى عصبة، او ينصر عصبة فقتل، فقتله جاهلية»^(١).

ومن يطلع على نشأة القومية العربية، والعوامل المؤثرة في نشأتها، وعلى تصريح دعائها، يدرك خطورة الكيد الذي يمارس لتحريف دين المسلمين، كما حرفت اليهودية والنصرانية من قبل.

يقول جورج كيرك مؤلف كتاب (موجز تاريخ الشرق الأوسط): إن القومية العربية ولدت في دار المندوب السامي البريطاني، والحاصل: أن الرابطة الحقيقية التي تجمع المشرق وتؤلف المختلف هي رابطة (لا إله إلا الله).

ألا ترى أن هذه الرابطة التي تجعل المجتمع الإسلامي كله كأنه جسد واحد، وتجعله كالبنيان يشد بعضه بعضاً، عطف قلوب حملة العرش، ومن حوله من الملائكة على بني آدم في الأرض، مع ما بينهم من الاختلاف.

وقد قال سبحانه عن أبي لهب عم النبي ﷺ:

(١) رواه مسلم.

﴿مِصْنَتِي نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾ (المسند: ٣)، ويقابل ذلك بما لسلمان
 الفارسي من الفضل والمكانة، فقد روي عن النبي ﷺ أنه
 قال فيه: «سلمان منا أهل البيت»^(١)، وقد أجاد من قال:
 لقد رفع الإسلام سلمان فارس

وقد وضع الكفر الشريف أبا لهب

وقد أجمع العلماء على أن الرجل إن مات وليس له
 من الأقارب إلا ابن كافر أن إرثه يكون للمسلمين بإخوة
 الإسلام، ولا يكون لولده لصلبه الذي هو كافر، والميراث
 دليل القرابة، فدل ذلك على أن الأخوة الدينية أقرب من
 البنوة النسبية.

٢. الوطنية^(٢):

الوطنية هي تقديس الوطن بحيث يصير الحب فيه،
 والبغض لأجله، والقتال من أجله، وإنفاق الأموال من

(١) رواه الطبراني والحاكم في (المستدرک)، وقد اختلف في تصحيحه.
 (٢) اقتبست الكلام عن الوطنية، والإنسانية، وزمالة الأديان من كتاب
 «أهمية الجهاد» لعلي بن نقيع العلياني، باختصار وشيء من التصرف.

أجله حتى يطفى على الدين، وحتى تحل الرابطة الوطنية محل الرابطة الدينية.

فالمواطنون يحبون أبناء وطنهم، وإن كانوا على غير ملتهم أكثر من محبتهم لمن كانوا على ملتهم إذا لم يكونوا في وطنهم، بل قد يصل الأمر بالمواطنين إلى اجتماعهم على محاربة المسلمين مع الكفار، لأن الكفار من أبناء وطنهم.

فالوطنية على هذا النحو بضاعة مستوردة كغيرها من المستوردات، وما أكثرها، يقول الأستاذ محمد قطب عن هدف تصدير الكفار لشعار الوطنية إلى الأمة الإسلامية ما يلي: «وقد كانت دعاوى الوطنية والقومية المصدرة عن عمد إلى العالم الإسلامي من بين وسائل الغزو الفكري الذي استخدمه الصليبيون المحدثون في الغارة على العالم الإسلامي، كما سمي شاتيليه كتابه السالف الذكر.

ومن المقولات الفاجرة المستخدمة لترويج دعوة الوطنية: (الدين لله، والوطن للجميع) فكان التراب بمقتضاها أهم على صاحبها من دينه، ومن المعلوم أنه لا خير في وطن بلا دين.

٣. الإنسانية:

الدعوة إلى الإنسانية هي نتاج يهودي، وذلك لأن اليهود يعتبرون جميع الأجناس البشرية من غير اليهود هم الحمير التي خلقها الله، ليركبها الشعب اليهودي المختار، وهم يخططون، لإقامة مملكة عالمية يحكمها يهودي من نسل داود، وكان من تخطيطهم الخبيث أن انقسموا فريقين، فريقاً ساعد على إنجاح الثورة الفرنسية التي يسير على مبادئها العالم الرأسمالي: أوروبا، وأمريكا، ومن يسير في فلكهم، وفريقاً أشعل الثورة الشيوعية التي تشمل: روسيا، والصين، ومن يسير في فلكهم.

تقول البروتوكولات: كنا أول من اخترع كلمات الحرية، والمساواة، والإخاء - وهي مبادئ الثورة الفرنسية التي تبنتها الشعوب الغربية على أساس أنها أم المبادئ التحررية في العالم!!! - التي أخذ العميان يرددونها في كل مكان دون تفكير أو وعي، وهي كلمات جوفاء لم تلاحظ الشعوب الجاهلة مدى الاختلاف، بل التناقض الذي يشيع في مدلولها.

إن شعار الحرية والمساواة والإخاء الذي أطلقناه قد جلب لنا أعواناً من جميع أنحاء الدنيا، وأسأت هذه الكلمات إلى الإخاء السائد لدى المسيحيين، وحطمت سلمهم ووحدتهم (البروتوكول الأول).

إن المبادئ الإنسانية التي رفعتها الثورة الفرنسية، عبارة عن كلمات مطاطة، بلا ضابط ولا رابط، فالحرية قد تصل إلى الفوضى العارمة، والمساواة كما هي موجودة في الدول الشيوعية عبارة عن ظلم، وبغي، وتحقير للإنسانية الإنسان، والأخوة المذكورة لا ندري أتم على أساس عقائدي، أم فكري، أم سياسي، أم اقتصادي، أم اجتماعي.

فإذا انتقلنا إلى الثورة الشيوعية، علمنا كيف نفذ اليهود بسمومهم عن طريق هذا المسمى هنا وهناك.

يقول الحاخام لويزبرونس عن مؤسس العقيدة والفكر الماركسي: «إن كارل ماركس حفيد للحاخام مردخاي ماركسياً كان في روحه، وفي اجتهاده، وعمله، ونشاطه، وكل ما قام به، وأعد له فكراً، وأسلوباً، أشد إخلاصاً

لإسرائيل من الكثيرين ممن يتشدقون اليوم بأدوارهم في مولد الدولة اليهودية - لعبة اليمين واليسار - .

وقد كانت العقيدة والفكرة الماركسية هي إحدى الأعمدة الأساسية في عملية التضليل العقائدي ، والفكري للشعوب، والتي شارك فيها: دارون، وفرويد، ودوركايم، وماركس، ونيتشة، وسارتر، وذلك بمعونة الإعلام اليهودي الذي رعى هذه الأفكار، وروجتها الشيوعية وليدة الماسونية، أو على الأقل تربطهما صلة القربى الوثيقة عن طريق الأمم اليهودية العالمية .

لقد ابتكر اليهود الدعوة إلى الإنسانية الواحدة، ونجحوا إلى حد كبير في صرف المسلمين عن عقيدتهم التي تأمرهم بحبة المؤمن، وموالاته، ومناصرته، وبغض الكافر، ومعاداته، ومناذته، وأرادوا لهم أن يتعاملوا مع غيرهم على أساس الرابطة الإنسانية بغض النظر عن العقيدة، والدين، وسخروا ما يملكون من وسائل لتحقيق هذا الهدف، ومن أهم هذه الوسائل الجمعيات الماسونية،

وسائل الإعلام، والمنظمات الدولية.

إن الدعوة إلى أن يعيش الإنسان مع أخيه الإنسان،
ويحبه، ويمد يده إليه، ولا يجاهده لأجل عقيدته دعوة
ماسونية^(١). تهدف إلى إسقاط الجهاد، وعقيدة الولاء
والبراء.

أن المسلم أمره الله أن يتعامل مع البشر على أساس
الرابطة الدينية، فالإنسان إما مهتد، وإما ضال كافر،
والمسلم صديق للمهتدي عدو للكافر، هذا من ناحية الولاء
القلبي والمحبة.

أما تعامل البيع والشراء فلا يدخل في هذا، بل يتناع
المسلم من أي كافر، ويبيع له ما لم يكن محرماً، ونزید

(١) جمعية سرية يهودية هي سبب كثير من البلايا والنكبات، ويسمونها
بالقوة الخفية، أسسوها بادئ الأمر ضد النصارى لتحريف الاناجيل
وفساد عقائد النصارى، وغاية الماسونية تأسيس جمهوريات علمانية
تتخذ الوصولية والنفعية أساساً لها، ولها تأثير على كثير من القادة،
والحكام، ورجال الفكر... وللماسونية درجات متفاوتة، ولهم أندية
مثل: الروتاري، والليونز، والاتحاد والترقي.

المسألة وضوحًا أثناء كلامنا على حكم التعامل مع أهل الكتاب بإذن الله .

٤ . زمالة الأديان:

الدعوة إلى زمالة الأديان في هذا العصر دعوة خبيثة تظهر أحيانًا بهذا الاسم وأحيانًا باسم (التقريب بين الأديان)، وأحيانًا باسم (جمعيات الصداقة بين الأديان)، ونحو هذه المسميات .

وجوهرها وهدفها في الحقيقة هو أن يكسب اليهود والنصارى في هذا العصر اعترافًا من المسلمين بصحة دينهم، وهذا له دور كبير في صد النصارى واليهود عن الدخول في الإسلام . وذلك لأن كثيرًا من النصارى، وبعض اليهود مستعطشون إلى دين شامل كامل كالإسلام، وقد سئموا مما يسمى عندهم بالمسيحية، أو اليهودية التي هي من صنع الاحبار والرهبان، وليست الدين الصحيح الذي أنزله الله على موسى وعيسى - عليهما السلام -، فإذا سمع هؤلاء تلك الشنشنة التي تصدر من أشخاص يطلق عليهم ألقاب علمية ودينية كبيرة المتضمنة لاعترافهم بالدين

النصراني والدين اليهودي المحرّفين، وسمعوا حرص أولئك العلماء الأكابر إلى مد أيديهم إلى دين النصارى واليهود، والبحث عن مزاملته بأي ثمن، ومحاولة تقريبه من الإسلام خاب ظنهم، وقالوا: لماذا نتقل إلى الإسلام، وهو كديننا الذي نشعر فيه بالتعاسة؟ بل إن ديننا أفضل منه بدلالة حرص أصحابه على تقربنا إليهم، ليكسبوا بذلك: شرفاً وعزاً. ثم منهم من يمتك على دينه المنحرف، ومنهم من يزهد في الأديان عموماً، ويتقل إلى الشيوعية، وما أكثر هذا الصنف الأخير!!!.

وقد نجم عن هذه الدعوة الخبيثة التي يروج لها الخبثاء، أو المغفلون بأن تغير مفهوم الولاء والبراء عند قطاع كبير من المسلمين، وظن أن اليهود والنصارى من عداد المؤمنين الناجين يوم القيامة، وتناسى هؤلاء عن عمد أو جهل قول النبي ﷺ: «والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي، ولا نصراني ثم يموت، ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار»^(١).

(١) رواه مسلم.

لقد جاور رسول الله ﷺ يهود المدينة سنين طويلاً قبل أن يجليهم عنها، جادلوه خلالها وخاصموه، ودعاهم بدوره إلى كلمة الإيمان والإسلام، ولم يدعهم للتوفيق بين الإسلام واليهودية، أو إلى التقريب بينهما، ولو علم خيراً، أو بعض خير في ذلك لفعله. وحاج وفد من نجران الرسول ﷺ في النصرانية، فدعاه الرسول من ناحية إلى الإسلام، ولم يدعه إلى التوفيق بين الإسلام والنصرانية، ونزل عليه قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (آل عمران: ٦٤).

إن الدعوة إلى زوال الأديان ما هي إلا جزء من الحملة المسعورة على العقيدة الإسلامية، لكي تفقد تميزها، وصفاءها، ونقاءها، ولكن الله لأعدائه بالمرصاد، وسوف يأتي اليوم الذي يقول فيه الشجر والحجر: «يا مسلم يا عبد الله، ورائي يهودي، تعال فاقتله»، وعندئذ لا تنفعهم جمعيات

الصداقة والتقريب، ومؤتمرات الأديان العالمية، وعسى أن يكون قريباً.

(١١) هدي القرآن إلى حل المشاكل العالمية:

ومن هدي القرآن للتي هي أقوم، هديه إلى حل المشاكل العالمية بأقوم الطرق، وأعدلها، وهي من أعظم هذه المشكلات التي يعاني منها العالم الإسلامي في جميع المعمورة.

المشكلة الأولى - ضعف المسلمين:

وهذه المشكلة تشكل فتنة لكثير من المسلمين يترتب عليها انصرافهم عن دينهم، وانبهارهم بقوة أعدائهم، بل قد يمتنع البعض من الدخول في الإسلام عندما يرى ضعف المسلمين في أقطار الدنيا في العدد والعدد.

وقد هدى القرآن العظيم إلى حل هذه المشكلة بأقوم الطرق وأعدلها، فبين أن علاج الضعف عن مقاومة الكفار إنما هو بصدق التوجه إلى الله تعالى، وقوة الإيمان به، والتوكل عليه، لأن الله قوي عزيز قاهر لكل شيء، فمن

كان من حزبه على الحقيقة لا يمكن أن يغلبه الكفار، ولو بلغوا من القوة ما بلغوا.

ومن أدلة ذلك ما حدث في غزوة الأحزاب، قال تعالى: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا ۝١٠ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾ (الأحزاب: ١٠-١١)، وقد عالج المؤمنون هذه المشكلة بصدق الإيمان واليقين.

يقول تعالى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ (الأحزاب: ٢٢)، وكان من نتيجة هذا العلاج ما قصه علينا ربنا بقوله: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا ۝٢٥ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَافِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ۝٢٦ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَّمْ تَطْتُوهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾ (الأحزاب: ٢٥-٢٧).

وهذا الذي نصرهم الله به على عدوهم ما كانوا يظنون، ولا يحسبون أنهم ينصرون به، وهو الملائكة والريح.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ (الاحزاب: ٩)، وشواهد كثيرة تدل على أن الإخلاص لله، وقوة الإيمان به هو السبب لقدرة الضعيف على القوي، وغلبته له: ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (البقرة: ٢٤٩)، ﴿وَإِنْ جُنَدُنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ (الصافات: ١٧٣).

المشكلة الثانية. تسليط الكفار على المؤمنين:

استشكل الناس قديماً وحديثاً، تسليط الكفار على المؤمنين بالقتل، والجراح، وأنواع الإيذاء مع أن المسلمين على الحق، والكفار على الباطل، وهذه المشكلة استشكلها كذلك أصحاب النبي ﷺ، فأفتى الله جل وعلا فيها، وبين السبب في ذلك بفتوى سماوية تُتلى في كتابه جل

وعلا، وذلك أنه لما وقع ما وقع بالمسلمين يوم أحد، فقتل
 عم رسول الله ﷺ، وابن عمته، ومثل بهما، وقتل
 غيرهما من المهاجرين وقتل سبعون رجلاً من الأنصار،
 وجرح رسول الله ﷺ، وشقت شفته، وكسرت رباعيته،
 وشج ﷺ، استشكل المسلمون ذلك، وقالوا: كيف يدال
 منا المشركون ونحن على الحق، وهم على الباطل؟ فانزل
 الله قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ أَصَابَكُمْ مِصْبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ
 أَنَّنَا هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ (آل عمران: ١٦٥)، وقوله
 تعالى: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ فيه إجمال بينه تعالى
 بقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا
 فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِمَّنْ بَعْدَ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ
 مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ
 لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾ (آل عمران: ١٥٢).

ففي هذه الفتوى السماوية بيان واضح، لأن سبب
 تسليط الكفار على المسلمين هو فشل المسلمين، وتنازعهم
 في الأمر، وعصيانهم أمره ﷺ، وإرادة بعضهم الدنيا

مقدماً على أمر رسول الله ﷺ ، ومن عرف أصل الداء عرف الدواء ، كما لا يخفى .

المشكلة الثالثة . اختلاف القلوب :

وهذا الداء من أعظم الأسباب في القضاء على كيان الأمة الإسلامية لاستلزامه الفشل وذهاب القوة والدولة ، كما قال تعالى : ﴿ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ﴾ (الأنفال: ٤٦) ، فترى المجتمع الإسلامي اليوم في أقطار الدنيا يضرر بعضهم لبعض العداوة والبغضاء ، وإن جامل بعضهم بعضاً ، فإنه لا يخفى على أحد أنها مجاملة ، وأن ما تنطوي عليه الضمائر مخالف لذلك .

وقد نجحت فيهم سياسات (فَرَّقْ تَسُدْ) التي استخدمها الأعداء دهاء شديد ، فأقصيت الشريعة الإسلامية ، واستبدلت بنظم ، وفلسفات ، ومناهج ، وتم التمكين للعملاء ، والخونة لدينهم ، وحوربت الفضيلة ، وأضيفت الهالات حول كل انحراف ، وفسق ، وفجور . . . وكان مكر الليل ، والنهار ، وعلى هذا شب الصغير ، وهرم الكبير ،

فكيف لا تختلف القلوب، وقد بين تعالى في سورة الحشر أن سبب هذا الداء الذي عمت به البلوى إنما هو ضعف العقل، قال تعالى: ﴿تَحْسِبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى﴾، ثم ذكر العلة لكون قلوبهم شتى بقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾ (الحشر: ١٤).

ولا شك أن داء ضعف العقل الذي يصيبه، فيضعفه عن إدراك الحقائق، وتمييز الحق من الباطل، والنافع من الضار، والحسن من القبيح، لا دواء له إلا إنارته بنور الوحي، لأن نور الوحي يحيا به من كان ميتًا، ويضيء الطريق للمتمسك به، فيريه الحق حقًا، والباطل باطلاً، والنافع نافعًا، والضار ضارًا.

قال تعالى: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا﴾ (الأنعام: ١٢٢)، وقال تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ (٢٥٧).

ومن أخرج من الظلمات إلى النور أبصر الحق، لأن

ذلك النور يكشف له عن الحقائق، فيبريه الحق حقاً،
والباطل باطلاً، قال تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَمْشِي مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِ
أَهْدَىٰ أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (الملك: ٢٢) . . . إلى
غير ذلك من الآيات الدالة على أن الإيمان يُكسب الإنسان
حياة بدلاً من الموت الذي كان فيه، ونوراً بدلاً من
الظلمات التي كان فيها، وهذا النور يكشف الحقائق كشفاً
عظيماً، فيبصر النفوس بمواضع الأقدام، وتستعصي على
حيل الأعداء، وتكون بمقتضاه يداً واحدة على عدو الله،
وعدوها.



فهرست

المقدمة	٥
ملامح الإيمان الذي ندين به	١٩
تعريفات مهمة	٢١
التوحيد وأصول الإيمان	٢٧
توحيد الربوبية	٢٩
توحيد الألوهية	٣٤
الإيمان بالملائكة	٤٠
الإيمان بالكتب	٤٢
الإيمان بالرسل والأنبياء	٤٣
الإيمان باليوم الآخر	٤٦
الإيمان بالقدر	٤٨
الولاء والبراء	٥١
مسائل الإيمان والكفر	٥٥

- ٦٠ الصحابة والخلافة والإمامة
- ٦٤ الاتباع
- ٦٦ الاجتهاد والتقليد
- ٧٠ أهل السنة والجماعة
- ٧٥ إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم
- ١٠٦ روابط مشبوهة
- ١٢٧ الفهرس

